THE PUBLIC RELATIONS AND
POLITICAL ABILITY FOR WOMAN

العلاقات العامة والتمكين السياسي للمرأة



د. محمد وليد صالح



العلاقات العامة

والتمكين السياسي للمرأة

THE PUBLIC RELATIONS AND POLITICAL ABILITY FOR WOMAN

العلاقات العامة

والتمكين السياسي للمرأة

THE PUBLIC RELATIONS AND POLITICAL ABILITY FOR WOMAN

الدكتور

محمد وليد صالح

الطبعة الأولى

2016م



المملكة الأردنية الهاشمية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(2015/5/2229)

305.04

صالح ، محمد وليد

العلاقات العامة والتمكين السياسي للمرأة / محمد وليد صالح.-

عمان دار أمجد للنشر والتوزيع2015.

( ) ص

ر.إ:2015/5/2229

الواصفات:/ المرأة // العلاقات العامة /السياسة

ISBN 978-9957-99-161 - 6 (ردمك)

دار أمجد للنشر والتوزيع

جوال :
٠٠٩٦٢٧٩٦٩١٤٦٣٢
٠٠٩٦٢٧٩٩٢٩١٧٠٢
٠٠٩٦٢٧٩٦٨٠٣٦٧٠

هاتف :٤٦٥٢٢٧٢ ٠٠٩٦٢٦

فاكس:٤٦٥٣٣٧٢ ٠٠٩٦٢٦

dar.almajd@hotmail.com
dar.amjad2014dp@yahoo.com

عمان - الأردن - وسط البلد- مجمع الفحيص - الطابق الثالث



الإهداء

إلى العطاء الدائم والصبر الجميل.. والديَّ الكريمين

إلى المستقبل المشرق.. أخوتي الأعزّاء

إلى رمز التضحية.. والإرادة المتجددة.. المرأة العراقية

محمد

مقدمة INTRODUCTION

" أن إنسان اليوم هو صانع مستقبله "

تعد قضية التمكين المشاركة السياسية للمرأة من القضايا المهمة على المستويات العالمية والإقليمية والمحلية شتى لترسيخ مبدأ المساواة، ونظراً لتصاعد ظاهرة المطالبات المدنية والشعبية بالحقوق الأساسية للمرأة مع تنامي الوعي والثقافة الديمقراطية ودور وسائل الإعلام في صناعة الصورة الذهنية الايجابية عن مشاركتها في الحياة العامة والسياسية.

فأن عملية التنمية تتطلب المشاركة عبر السلوك الاجتماعي تفكيراً أو إنجازاً من اجل رسم صورة مستقبلية واضحة الأبعاد حول المشاركة الفاعلة في التفكير والتخطيط.

ومع تطور الحياة وتغير الثقافات والحضارات أدى ذلك إلى ازدياد التركيز على دور المرأة التي تمتلك المعرفة والتعليم والأدوات التي تمكنها من الاستمرار داخل المجتمع.

وموضوع مشاركة المرأة في الحياة العامة، يمثل محط اهتمام الباحثين في مجالات الاجتماع والإعلام وعلم النفس والقانون والسياسة، لتعزيز مشاركتها في المجال السياسي وصناعة القرار، لتكون عضواً فاعلاً ومشاركاً ايجابياً لتحريك عملية التنمية المجتمعية.

يعد تفعيل ممارسة العلاقات العامة فناً وعلماً من أهم محاور التطوير في ميدان نشر مبادئ حقوق الإنسان في العالم، لما لها من أثر فاعل في ايصال رسالتها المحلية والدولية بهدف التعريف بها ودعمها في الأوساط الدولية والمحافل العالمية، في ضوء ما يشهده العالم من تطور في تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال الالكتروني التفاعلي، بوصفها أحد ركائز العمل الإعلامي المتميز بفلسفته ووسائله، مواكبة ذلك التطور والإفادة منه في الأداء الفاعل، اذ يهتم بمحاورة المجتمع وصفوته من الأكاديميين والباحثين المهتمين بهذا المجال، ومعالجة قضايا حقوق الإنسان المعاصرة.

وعملية الاتصال في العلاقات العامة عملية مركبة تنبني على مجموعة من الاستراتيجيات الاتصالية والاجتماعية والنفسية، وتتطلب تطبيق عدد من النظريات والنماذج التي تجعل من فعالية هذه العملية الأكثر احتمالاً. وتتضمن عملية الاتصال ايضا تطبيق تكنيكات اتصالية عديدة بعضها مرتبط بالمصدر والآخر بالرسالة والبعض بالوسيلة، وأهمها متعلق بالجمهور المستهدف وتحديد كيف يفكر ويستجيب للرسائل الاتصالية، ولماذا يستجيب لها، وذلك لان تحديد طريقة تفكيره، والكيفية التي تتم بها، والدوافع التي تقف وراءها، يمثل البداية الصحيحة لتصميم برامج اتصالية فعالة من العلاقات العامة.

وعلى الرغم من محدودية مشاركتها في الحياة السياسية لأسباب قد تكون اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية، فأن وجود المرأة في إدارة الدولة أصبح ظاهرة عالمية تمثل مؤشراً على أصالة وتحضَر المجتمع، وأن نسبة تمثيلها في

البرلمانات العالمية بمعدل لا يقل عن 15% من الأعضاء، واستطاعت أن تصل إلى مناصب قيادية في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية سواء في المجالس النيابية أو المنظمات السياسية والمدنية، مما يدل على قابليتها ورغبتها في أداء المسؤوليات المناطة إليها، فضلا عن تمتعها بالحقوق السياسية وإتاحة الفرصة أمامها في الترشيح والانتخاب وبلورة رؤية متكاملة حول دور المرأة في الحياة العامة بجوانبها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية.

إذ نشطت دراسات المساواة في العالم منذ مطلع التسعينيات من القرن المنصرم ولازالت عن طريق إسهام عدد من المراكز والباحثين في ذلك المجال، وتناولت تلك الدراسات العوامل الذاتية والثقافية والاجتماعية والوعي وطبيعة الاتجاهات السياسية المسيطرة.

وتواصل هذه الدراسة الجهود المقدمة، متخذة من المشاركة السياسية للمرأة العراقية مضموناً لها ومعالجة لإشكاليتها نظراً للمتغيرات الثقافية والاجتماعية والسياسية، لغرض بلورة انطباعات ايجابية حول ممارسة عملية الترشيح والتصويت في الانتخابات تسهم في تحسين الصورة الذهنية النمطية عن تلك الممارسة عبر الرسائل الاتصالية الموجهة لتوعية وتثقيف الجمهور.

وعليه فان إتاحة الفرص المتكافئة للمرأة مع الرجل اعتماداً على خبرتها وكفاءتها واحترام حقوقها، فضلا عن معالجة العوائق المؤسساتية والقانونية التي تحد من مشاركتها العامة والسياسية، تعد مسألة تنموية تتعلق بتفاصيل الحياة اليومية من اجل أن تأخذ دورها في السلطة.

إذ تقدم هذه الدراسة عرضاً ملخصاً لموضوع التمكين السياسي للمرأة، عن طريق توضيح تحديات التمكين السياسي وحقوق المرأة في التشريعات الحديثة ودورها في العملية السياسية بهدف التعرف على واقعها ومدى قدرتها على المشاركة في الحياة العامة، فضلا عن التوعية والتثقيف بحقوقها.

نخلص إلى القول أن أهمية الدور النسوي في بناء الإنسان والوطن يتطلب منا النهوض الجاد بواقع المرأة صوب تحقيق ذاتها وتمكينها من المشاركة الفاعلة والحقيقية في مسيرة البناء الوطني، بعيداً عن الإقصاء والتهميش ولا سيما حضورها ومشاركتها في الشأن العام الاجتماعي والسياسي على أساس نظرة واعية ومعرفية وثقافية.

الفصل الأول: العَلاقات العامّة

CHAPTER ONE: PUBLIC RELATIONS

ساعد التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال التي تميزت بالسرعة والانتشار على تطور الوظيفة الاتصالية العلاقات العامة، فضلا عن العديد من صور التطور التكنولوجي في أساليب الاتصال التي ساندت بتهيئة ظروفٍ أفضل لأداء دورها الحيوي في بناء جسور الثقة وتحقيق الفهم المتبادل بين المنظمة وجمهورها. وقبل تناول تعريف مصطلح العلاقات العامة، نتناول توضيح معناها وفقاً للآتي:

في حين عرفت جمعية العلاقات العامة الفرنسية إنه (صورة من السلوك وأسلوب الإعلام والاتصال يهدف إلى بناء وتدعيم العلاقات المليئة بالثقة والتي تقوم على أساس المعرفة والفهم المتبادلين بين المؤسسة وجمهورها المتأثر بوظائف وأنشطة تلك المؤسسة). ويجمع التعريف بين الإدارة والإعلام لدعم نشاط العلاقات العامة.

أما المعهد البريطاني فيعرف العلاقات العامة إنها (جهد متقن ومدروس ومخطط لخلق فهم متبادل بين المنظمة وجماهيرها). إلا إن هذا التعريف لم يحدد طبيعة الجهود التي تبذل لبناء الفهم المتبادل بين المنظمة وجمهورها.

في حين يعرف Cutlip Center العلاقات العامة إنها (الجهد المخطط للتأثير في الآراء والاتجاهات عن طريق أداء جيد ومسؤول اجتماعياً، وأيضا اتصال جيد ذي طريقين، من المنظمة إلى جماهيرها، ومن الجماهير إلى المنظمة). إذ ان الانترنت جعل العلاقات العامة متاحة للعموم مجدداً بعد

سنوات من التركيز على ان الإعلام، واتاحت الدردشة الإلكترونية وأشكال إلكترونية أخرى على المواقع للشركات ان تتواصل مباشرة مع المستهلكين. ويركز التعريف على وظيفة الاتصال المزدوج في العلاقات العامة أي من المنظمة إلى الجمهور وبالعكس بهدف إحداث التأثير في الاتجاهات والآراء.

ويرى بعض المؤلفين إن العلاقات العامة فن وعلم في آن واحد

ويوضح Cathy Campbell العلاقات العامة بأنها (فن مساعدة الناس على فهم المنظمة وتحفيزهم لدعمها ومساندتها في أداء رسالتها، وهي علم انتقاء الأحداث والمعلومات التي ستنقل إلى الجماهير وأساليب الاتصال التي ستربطها مع تلك الجماهير التي ترغب المنظمة في توطيد علاقتها بها وتبادل المشاعر الطيبة والودية معها).

في حين يعرف قاموس أكسفورد العلاقات العامة إنها (الفن القائم على أسس علمية لبحث أنسب طرق التعامل الناجحة المتبادلة بين المنظمة وجمهورها الداخلي والخارجي لتحقيق أهدافها مع مراعاة القيم والمعايير والسنن الاجتماعية والقوانين والأخلاق العامة بالمجتمع).

ويرى ركس هارلو أن العلاقات العامة تمثل (وظيفة إدارية متميزة تساعد على الإقامة والمحافظة على خطوط الاتصال، الفهم، القبول، والتعاون بين المنظمات وجمهورها وتتضمن مشكلات أو موضوعات الإدارة، وتساعد الإدارة على أن تبقى محاطة علماً ومستجيبة لرأي الجمهور، وتحدد وتؤكد على مسؤولية الإدارة لخدمة مصالح الجمهور، وتساعد الإدارة على أن تبقى على علم

بالتغيير واستثماره بفعالية كجهاز إنذار مبكر على توقع الاتجاهات، وتستخدم أساليب البحث والاتصال كأدواتها الأساسية).

وتعد العلاقات العامة فلسفة إجتماعية للإدارة تأخذ بالحسبان البناء الإجتماعي والبيئة الإجتماعية للمحيط الذي تعمل عن طريقه، اي ان العلاقات العامة جزء من المجتمع، وبالتالي فهي تعمل من ضمن قيم وعادات وتقاليد ذلك المجتمع ولا تتناقض معها. ويركز على الوظيفة الإدارية للعلاقات العامة من اجل المحافظة على ديمومة الاتصال والتعاون بين المنظمة وجمهورها باستعمال أساليب العلاقات العامة.

وللحديث عن أهمية ممارسة العلاقات العامة الحكومية في الأجهزة والدوائر والوكالات الحكومية، اذ تعد (كوسيلة وتخصص دقيق لبناء علاقات مع الجمهور، وتشمل العلاقات العامة الحكومية تفسير وشرح نشاطات الوكالات والدوائر والأجهزة الحكومية من سياسات وخطط وانجازات للمواطنين، عن طريق وسائل الاتصال المختلفة، فضلا عن شرح وتفسير القوانين والتشريعات الصادرة عنها، ونقل آراء الجمهور عن هذه السياسات والخطط إلى الأجهزة الحكومية، إذ تؤدي دور حيوي في التعرف على مواطن القلق والتوتر لدى الجمهور قبل ان تزداد حدتها).

وعلى الرغم من تعدد التعريفات التي وضعت لمصطلح العلاقات العامة، أتضح للباحث أنها تجمع على بناء وتدعيم التفاهم المتبادل بين المؤسسة وجمهورها بنوعيه (الداخلي والخارجي) عن طريق فالجهود الاتصالية والإدارية

المخططة والمنظمة التي تهدف إلى بناء وتدعيم التفاهم المتبادل، بين المؤسسة وجمهورها بنوعيه الداخلي والخارجي، وإقامة تفاعل مشترك بين أفراد أو جماعات أو مؤسسات وحتى دول مع نظيراتها، باعتماد أساليب العلاقات العامة في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدولية شتى، التي تركز على حسن الأداء ومهارة العاملين في ذات المجال، فضلا عن استعمال وسائل الاتصال الجماهيري لتوجيه الرسائل الإعلامية، التي تساهم في تحسين صورة المؤسسة لدى جمهورها ومعرفة ردود أفعاله إزائها باعتماد عملية الاتصال المزدوج، وبالتالي تتحول إلى الاتصال التفاعلي Interactive Communication وخاصة الالكتروني في تقديمها وعرضها، لكي تكون أكثر إقناعاً وقدرة على تحقيق مزيداً من التطور في المجتمع.

وتعتمد ممارسة العلاقات العامة على صياغة محتوى الرسالة الاتصالية لانها تشمل على وظيفة إدارية واتصالية واجتماعية وعلمية ممنهجة تهدف الى بناء سمعة المؤسسة وصورتها الذهنية وتصحيحها عن طريق الاتصال بالجمهور واقناعه

ان نظرة خاصة إلى وسائل الاتصال الجماهيري في مجتمعين احدهما متقدم والآخر غير متقدم، تعطينا انطباعاً حقيقياً بوجود فروق شاسعة في الامكانات المادية والبشرية والفنية المتاحة لوسائل الاتصال الجماهيرية في المجتمع المتقدم ولمثيلاتها في المجتمع النامي، ولا شك ان هذه الامكانات إذا اقترنت بالظروف الاقتصادية والاجتماعية في كل مجتمع منها تجعل في

الإمكان القول بأن دور وسائل الاتصال الجماهيري في المجتمع المتقدم أكثر تطوراً وأقوى أثر منه في المجتمع النامي. وشهدت المدة التي تصاعد فيها الصراع بين الدول الغربية المتقدمة والدول النامية بشأن إقامة نظام اتصالي دولي جديد، صراعاً آخر بين الشرق (الاتحاد السوفيتي والكتلة الشيوعية سابقاً) ومعها الدول النامية، والغرب، بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام في دعم السلام، والتفاهم الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان ومكافحة العنصرية والفصل العنصري، والتحريض على الحرب. وعلى الرغم من مشروع هذا الإعلان قدم لأول مرة إلى اليونسكو عام 1970 ومر بتعديلات كثيرة، فإن احتدام الخلاف الدولي بشأنه صاحب احتدام الصراع بشأن إقامة النظام الدولي الجديد للاتصال.

وفيما يتصل بمجال البحث تعرف العلاقات العامة الدولية International Public Relations بأنها فهم كيف تمارس المشروعات الاقتصادية عبر الحدود الدولية، وكيف تمارس العلاقات العامة في هذا السياق. وهو يركز على ضرورة فهم ممارسي العلاقات العامة الدولية لطبيعة العمليات والأنشطة الاقتصادية الدولية، وفهم كيفية ممارسة العلاقات العامة في سياق هذه الطبيعة، وهو يقر بأهمية الممارسة المبنية على المعرفة وليس على الخبرة وحدها.

وعرفها باحثون آخرون بالتركيز على فكرة ان العلاقات العامة الدولية حسب تعريف Black بأنها الجهود المخططة التي تستهدف إيجاد تفاهم مشترك

بين جهة ما وجماهيرها المستهدفة عن طريق تجاوز الفجوات الجغرافية واللغوية والثقافية. بينما عرفها Wilcox وزملائه بأنها الجهود المخططة والمنظمة التي تقوم بها مؤسسة ما، أو حكومة، لإنشاء علاقات منفعة متبادلة مع جماهير دول أخرى. وتهدف العلاقات العامة الدولية إلى تحقيق قدر من الانسجام الجماعي، وان هذا الانسجام لن يتحقق إلا وفق أدق فهم لثقافات الشعوب المختلفة وعاداتها، ولكل رأي عام في أية منطقة جغرافية أو إقليم أو دولة اتجاهات تختلف عن الأقاليم الأخرى، وبالتالي يجب ان تكون العلاقات العامة دولية وليست محلية أو إقليمية محدودة، إذ تم استعمال العلاقات العامة الدولية على أساس كونها أداة تأثير ذات خصوصية عالية.

أساليب العلاقات العامّة Procedures of Public Relations

تمتاز العلاقات العامة بأنها نشاط مخطط ومنظم يهدف إلى تحقيق الرضا والتفاهم المتبادل بين المنظمة وجمهورها الداخلي والخارجي، فإن ذلك يتطلب توافر أساليب علمية لممارسة هذا النشاط. اذ ان كل أسلوب تكتيكي لابد ان يؤخذ بعين الاعتبار إذا كان يساعد على ايصال الرسالة المناسبة إلى الأهداف الصحيحة بطريقة موضوعية .. فضلا عن التخطيط المركزي والتسلسل القيادي، إذا وضعنا يدنا على أفضل العقول المبدعة، واذا أظهرنا الرغبة باستعمال الأصوات والوسائل الإبداعية والأبحاث الجيدة. ويمكن تحديد أساليب العلاقات العامة حسبما أشارت اليه المصادر العلمية السابقة كالآتي:

1.البحث العلمي Scientific Research

2.التخطيط Planning

3.القيادة Leadership

4.التنسيق والمتابعة Coordination & Follow up

5.الاتصال Communication

6.التقويم Evaluation

7.التدريب Training

8. التمثيل والمفاوضة Representation & Negotiated

وتعمل هذه الأساليب بصورة متداخلة ويكمل أحدهما الآخر عن طريق تكرار بعضها أو بدخول بعضها بوصفه متغيراً أو مكملاً لعمل الأسلوب الآخر، فعند الحديث عن البحث العلمي لابد من التطرق إلى موضوع التخطيط والتنظيم، ولهذا سنتناول توضيح هذه الأساليب:

أولاً: البحث العلمي Scientific Research

ان البحث العلمي في مجال العلاقات العامة عملية مستمرة، ولا يقتصر إجراء البحث على مدة القيام بالحملة الإعلامية وإنما البحث مستمر للوقوف على اتجاهات الرأي العام الذي هو ديناميكي وحركي بطبيعته متأثراً في ذلك بالأحداث والمواقف والظروف المتغيرة. كذلك تبرز أهمية البحث عند تخطيط مجالات نشاط العلاقات العامة وتنفيذها وعند مراجعتها أيضاً للوقوف على مدى نجاح الخطة أو البرنامج الموضوع. فالبحث في العلاقات العامة يبين

للمنظمة الصورة الذهنية المرسومة في أذهان الجماهير عن المؤسسة وكيفية تكون هذه الصورة فضلا عن مدى إطلاع الجماهير على أهداف وسياسات ونشاطات المؤسسة.

في الوقت ذاته يساعد البحث العلمي على إمكانية مراجعة الأهداف والخطط الموضوعة عن طريق النتائج التي يتوصل إليها البحث. ومهما تعددت المجالات التي يدخل فيها البحث العلمي فإنها تقسم على ثلاثة أنواع هي:

أ. البحوث الكشفية Exploratory Researches: تعني الكشف عن حقائق ومعلومات في مكان أو اتجاه معين لا تتوافر عنه المعلومات بهدف تهيئة وتوفير المعلومات عن المكان والاتجاه للاستعانة بها.

ب. البحوث الوصفية Descriptive Researches: أي وصف الظواهر والحالات وصفاً كمياً وموضوعياً.

ج. البحوث التجريبية Experimental Researches: وهي قائمة على التجربة، ويتطلب البحث السيطرة على المجاميع في التجربة من حيث إخضاعها إلى مؤثرات وبرامج معينة.

وتختلف البحوث في العلاقات العامة باختلاف المجال الذي تعمل فيه، ففي المجالات الصناعية والتجارية هناك بحوث الإنتاج والتسويق والإعلان ووسائل الاتصال، وفي المجالات الاجتماعية والسياسية هناك بحوث تحليل الرأي العام وقياسه فيما يخص الأحداث الجارية، إذ يستعمل فيها التكنيك الذي يساعد على التنبؤ السياسي بعد البحث العلمي (الميداني) الذي يعد أفضل

وسيلة لتطبيق المناهج العلمية على أية مشكلة علمية، باعتماد خطوات منسقة ومتكاملة في عملية البحث العلمي.

ثانياً: التخطيط Planning

ويكمل التخطيط وهو الجانب الثاني من عمل العلاقات العامة، عملية البحث وجمع المعلومات، إذ يعني (توقع المستقبل وتحديد مسارات التصرف الأكثر احتمالاً لتحقيق أهداف العلاقات العامة). ويقصد بالتخطيط (تحديد الأهداف القصيرة والطويلة المدى المطلوب تحقيقها في ضوء الدراسات السابقة ووضع البرامج التنفيذية وإعداد الاعتمادات المالية اللازمة لذلك فضلا عن مراعاة التوقيت الملائم وتوزيع الاختصاصات على الخبراء). على حين يعني التخطيط (النشاط العقلي الإداري الذي يوجه للاختيار مثل استعمال مجموعة من الطاقات المتاحة لتحقيق أغراض معينة في فترة محددة).

وغالباً ما يتوقف نجاح عملية التخطيط في العلاقات العامة على الأهداف الواجب تحقيقها ومدى توافر الإمكانات المادية والبشرية والوقت المخصص لتنفيذ برامج وخطط العلاقات العامة. ويمر التخطيط بمراحل عدة عند تنفيذ خطط العلاقات العامة باعتماد المنهج العلمي:

أ. تحديد الأهداف.

ب. دراسة الجمهور.

ج. تعديل الأهداف.

د. رسم الخطة.

هـ . إعداد البرامج.

ثالثاً: القيادة Leadership

تؤدي القيادة دوراً كبيراً في مدى نجاح أو فشل تنفيذ برنامج العلاقات العامة بوساطة إدارتها له، وهي غالباً ما تقوم بدور تحويل الخطط والبرامج المعدة في المؤسسة موضع التنفيذ عن طريق ترجمتها إلى واقع عملي. فالقيادة تعني (عملية التأثير في الجماعة لأجل التحرك من وضع قائم إلى وضع آخر أفضل بوساطة التوجيه والإرشاد).

ولابد من توافر صفات ومميزات في القيادة الناجحة للعلاقات العامة:

أ. القدرات الذهنية المتميزة.

ب. القدرة على التعبير الكلامي.

جـ. السمات الشخصية.

رابعاً: التنسيق والمتابعة Coordination & Follow up

بما أن العلاقات العامة تهدف إلى تدعيم وبناء التفاهم المتبادل بين المؤسسة وجمهورها عن طريق الجهود الإدارية المخططة والمنظمة، فأن تلك الجهود لابد من أن توفر عنصراً يربط فيما بينها وهو التنسيق والذي يعني (تنظيم للجهود الجماعية داخل التنظيم الواحد (مؤسسة) أو بينه وبين غيره من التنظيمات لغرض توحيد هذه الجهود وتوجيهها نحو تحقيق هدف أو أهداف مشتركة)، ويقسم التنسيق على:

أ. التنسيق الداخلي والخارجي: فالتنسيق الداخلي يتم بين الأقسام والإدارة والفروع التابعة للمؤسسة بهدف تحقيق الربط والتوافق بين الإدارة والأفراد العاملين في المؤسسة، أما التنسيق الخارجي فيتم بين المؤسسة والجهات الخارجية التي لها علاقة بالمؤسسة، كالعملاء، والموردين، والهيئات الحكومية، والمجتمع المحلي.

ب. التنسيق الرأسي والأفقي: فالتنسيق الرأسي يتم من الأعلى إلى الأسفل.. مثل الربط بين أعمال المدير ومعاونه، اما التنسيق الأفقي فيحدث بين المستويات التنظيمية المتماثلة مثل التنسيق بين إدارات الإنتاج والتسويق، عن طريق عقد الاجتماعات الدورية وبشكل منتظم أو تشكيل اللجان التنسيقية.

وتعد المتابعة وسيلة وأسلوب مهم في العلاقات العامة لمعرفة مدى تطابق تنفيذ الخطة مع الأهداف التي وضعتها المؤسسة. واعتماد عناصر المتابعة في العلاقات العامة وهي:

1. اعتماد مؤشرات ومقاييس يحتكم إليها أثناء القيام بالمتابعة.
2. قياس الأداء المتحقق ومقارنته بالمعايير المقررة.
3. التوصية بالإجراءات التي تكفل منع الانحرافات وإزالة معوقات تنفيذ النشاط.

خامساً: الاتصال Communication

اتجهت الإدارة المعاصرة إلى تطبيق مفهوم الاتصال ذي الاتجاهين، إذ يوجد اتجاهان للاتصال، اتجاه يفسر ويحلل ويقترح مرتكزاً في ذلك على الحقيقة، واتجاه يقيم قنوات تتدفق عن طريقها آراء الجمهور واستجاباته وردود أفعاله. ان تعدد الجماهير التي ترتبط بالمنظمة أو المنشأة برباط المصلحة فمما لا شك فيه أن إدراك الاختلافات في الخصائص والسمات بين الجماهير يعد من الأمور التي ينبغي إن تؤخذ في الحسبان في عملية الاتصال في العلاقات العامة. ولما للاتصال من دور في هذا المجال يمكن تقسيمه على:

أ. الاتصال عن طريق وسائل الإعلام: الاتصال الذي يتم مع الجمهور الخارجي أو الذي تقوم به المؤسسة مع المؤسسات الأخرى.

ب. الاتصال التنظيمي: الاتصال المعني بنشر المعلومات بين جماعة في إطار حدود معينة هي المنظمة أو المؤسسة من أجل تحقيق أهدافها.

سادساً: التقويم Evaluation

أن تقويم نتائج جهود العلاقات العامة ليس من الأمور السهلة إذ أن العلاقات العامة تتعامل أساساً مع أهداف غير ملموسة بقدر كاف إذ ترتبط بالاتجاهات والمدركات والصور الذهنية والوعي والسمعة وغيرها من الظواهر غير الملموسة. إذ يعرف التقويم أنه (مقارنة الأداء الفعلي بالخطة الموضوعة للتأكد من مطابقتها). ويقسم التقويم على:

أ. التقويم السابق على تنفيذ البرنامج: يهدف إلى كشف الأخطاء قبل وقوعها لتحقيق النتائج المقصودة من البرنامج بأقل عدد من الأخطاء.

ب. التقويم المتزامن أو المرحلي: يتزامن مع تنفيذ البرنامج ويعمل على اكتشاف الأخطاء ومعالجتها ساعة حدوثها.

ج. التقويم البعدي والنهائي: بعد انتهاء برنامج العلاقات العامة ومتابعة مدى النجاح المتحقق ومدى مطابقته للخطة الموضوعة.

سابعًا: التدريب Training

ويعرف التدريب بأنه (عملية منظمة ومستمرة محورها الفرد في مجمله تهدف إلى إحداث تغييرات محددة سلوكية وفنية وذهنية لمقابلة احتياجات محددة حالية أو مستقبلية يتطلبها الفرد والعمل الذي يؤديه). ويهدف التدريب في العلاقات العامة إلى تحقيق:

أ. تحسين مستوى أداء العاملين في العلاقات العامة وهذا يؤدي إلى رفع الكفاءة عند ممارستهم للنشاط.

ب. تنمية معرفة العاملين في العلاقات العامة ومهاراتهم وقدراتهم واتجاهاتهم.

ج. يحاول التدريب تغيير سلوك العاملين في العلاقات العامة لسد الثغرة بين الأداء الفعلي ومستوى الأداء المطلوب تحقيقه.

د. تحسين المناخ العام للعمل في العلاقات العامة ويمكن العاملين من الإلمام بالجديد في هذا المجال.

هـ. العمل على إيجاد علاقة ايجابية بين العاملين في العلاقات العامة وبين المؤسسات الأخرى في الدولة مما يؤدي إلى انتماء الفرد الصميمي للمؤسسة والذي يضمن حسن تأديته للمهام الموكلة إليه.

ومن أهم الأساليب المتبعة في التدريب هو أسلوب إلقاء المحاضرات، ومناقشة الحالات، و تقمص الأدوار، والمؤتمرات والندوات والحلقات، والمباريات. وغالباً ما يفضل أسلوب المؤتمرات والحلقات النقاشية في التدريب لتجاوز نظرة أصحاب المراكز العليا في العلاقات العامة إلى التدريب أنه عمل ينقص من هيبتهم ويحمل اعترافاً بعدم مسايرتهم للمهارات والمعارف الحديثة.

ثامناً: التمثيل والمفاوضة Representation & Negotiated

تستطيع العلاقات العامة أن تساعد الأفراد والجماعات والمنظمات على التكيّف مع ظروف الحياة بدرجة أكبر. فأن التمثيل يعني (حل المشكلات وتمثيل المؤسسة مع المؤسسات الأخرى داخل الدولة أو خارجها).

أما المفاوضة فتعني (مناقشة بين طرفين تربطهما مصلحة مشتركة وتستهدف الوصول الى اتفاقٍ مرضٍ يسهم في تحقيق أهدافهما). وقد تتم بأسلوب مباشر أو غير مباشر، وعموماً فأن أية خطة للتفاوض يجب أن تحتوي على تحديد الأهداف أو النقاط أو الموضوعات الرئيسة التي ستكون محلاً للتفاوض، وتحديد المزايا النسبية التي من الممكن الحصول عليها والنظام الخاص بإجراء عملية التفاوض وإعداد جدول الأعمال الخاص بها و تحديد رئيس وأعضاء لجنة التفاوض.

وسائل الاتصال في العلاقات العامة

Communication Means in Public Relations

تعد وسيلة الاتصال القناة التي تنساب عن طريقها الرسالة إلى الجمهور، وهنا تبرز أهمية اختيار القناة لحمل المعلومات والموافقة لخصائص الجمهور والقادرة على الوصول إليه في الوقت المناسب، وعلى عرض الموضوع بإمكانات تتفق وقدرات الوسيلة وقدرات الجمهور العقلية، فضلا عن مدى قدرتها على حمل المعلومات وعلى خلق الجو الذي يحفز الجماهير ويضمن رضاهم وراحتهم النفسية. وان الاتصال في العلاقات العامة هو عملية تناقل الأفكار والمعلومات والآراء والحقائق من الفرد أو المؤسسة الى الجمهور عبر وسائل الاتصال بقصد كسب تأييدهم لهدف او قضية معينة واستقبال ردود أفعال الجمهور لغرض رسم صورة ذهنية إيجابية عن المؤسسة.

وترتكز منظومة الاتصال على خمسة عناصر أساسية وهي: المصدر Source، الرسالة Message، الوسيلة Channel، المستقبل Receiver، التغذية المرتدة أو الأثر (الاستجابة أو الرفض) Feed Back or Effect (Reaction or Refused).

وتقسم وسائل الاتصال في العلاقات العامة على:

اولاً: الوسائل المباشرة للاتصال (الاتصال المواجهي)

Communication Means directly (face to face)

ثانياً: الوسائل غير المباشرة للاتصال (الاتصال الجماهيري)

Communication Means Indirectly (mass communication)

وتشمل:

أ. الوسائل المقروءة Recitation Means

ب. الوسائل المسموعة Audio Means

جـ. الوسائل المرئية والمسموعة Audiovisual Means

أولاً: الوسائل المباشرة للاتصال Communication Means Directly

ويتم الاتصال من خلالها وجهاً لوجه وهي ذات تأثير كبير في نفوس الجماهير منها:

أ. تنظيم الحفلات والدعوات Reside in the Parties & Invites

ب. المسابقات Competitions

ج. المشاركة في الحياة العامة Participation in the Public Live

د. خدمة المجتمع Social Service

هـ. رعاية العاملين بالمؤسسة Protection Worker in the Foundation

و. مخاطبة الجماهير Talking to Audience

ز. المقابلات الشخصية Personality Interviews

ح. الاجتماعات والندوات والمؤتمرات

Meetings & Seminars & Conferences

ثانياً: الوسائل غير المباشرة للاتصال

Communication Means Indirectly

أ. الوسائل المقروءة Recitation Means

ويتم الاتصال عن طريق الكلمة المكتوبة، ويدخل ضمن هذه الوسائل:

1. النشرات Publications
2. الصحف والمجلات Newspaper & Magazine
3. الملصقات والإعلانات Posters & Advertisements
4. الكتب Books
5. مكبرات الصوت Loudspeakers

ب. الوسائل المسموعة Audio Means

تعني الوسائل التي تستخدمها العلاقات العامة لإيصال برامجها بالصوت وهي:

1. الإذاعة Announcement
2. الهاتف Telephone

جـ. الوسائل المرئية والمسموعة Audiovisual Means

1. التلفزيون Television
2. السينما Cinema
3. الفيديو Video
4. التسجيلات Taping

الإنترنت والاتصال التفاعلي Internet & Interactive Communication

الفصل الثاني

دور المرأة في العملية السياسية

CHAPTER TWO: WOMAN'S ROLE IN THE POLITICAL OPERATION

المشاركة Participation

تعني الإسهام أو التعاون في أوجه النشاط الإنساني المختلفة. فالمشاركة السياسية Political Participation تعبر عن قناعة وإيمان الفرد بأنه جزء من النسق العام للمجتمع، وهذه القناعة لا تنفصل عن الوعي السياسي الناتج من التنشئة والثقافة السياسية للمجتمع التي تنمي روح المشاركة وتحمل المسؤولية، وأنها ليست فعلاً مادياً فقط بل تمثل قيم وعواطف وشعور بالانتماء والإرادة في التعبير وحق من الحقوق السياسية.

وان أحد ملامح تعاظم المشاركة بوصفها عقيدة تحظى بانتشار واسع.. وهي ديمقراطية المشارك Participant Democracy والدافع الرئيسي هو انه حتى في الدول الديمقراطية تتخذ القرارات من قبل المؤسسة ذات الامتيازات الاقتصادية والقوة السياسية، بمعنى إنزال عملية اتخاذ القرارات إلى مستوى المجتمعات المحلية أي إلى الشعب، وبذلك سيكون في وسع المواطنين أن يدركوا القضايا وان يعملوا سياسياً بما يناسب مصالحهم.

فأن إسهام المرأة في صناعة القرار ليست عملية اجتماعية أو اقتصادية فحسب، بقدر ما هي جزء أساس من متطلبات تنمية العنصر البشري بما فيه الجانب المعنوي والنفسي لها، ليعكس مدى التطور النوعي الذي أحرزته المرأة في مجالات الحياة شتى. وان دخولها الحياة السياسية ومطالبتها بحقوقها عن طريق الفرص المتكافئة في الترشيح والتصويت والانتخاب والتمثيل النيابي

والمطالب السياسية، فضلا عن دورها في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، لكي تكون عضواً فاعلاً ذا مشاركة ايجابية في عملية تنمية المجتمع.

تدلنا المشاركة السياسية للمرأة عن طريق الممارسة في محيطنا الإقليمي، على تولّي نساء رئاسة الوزارة كما في دول تركيا وباكستان وبنغلادش، وان ثمة بلدين تسنمت المرأة فيها منصب نائب رئيس الجمهورية هما سورية وإيران، فضلا عن توليهنّ المناصب الوزارية، ويزيد عليه عدد من فزنَّ بعضوية المجالس التشريعية.

بالعطف على ما تقدم فأن تاريخ العراق المعاصر لم يشِر إلى أن العمل السياسي كان مقتصراً على الرجل بل شاركته المرأة وساندته في الكثير من المواقف الوطنية، ابتداءً من ثورة العشرين وثورة مايس 1941 ومعاهدة بورتسموث 1948 وما بعد 14 تموز 1958 وما بعد 17 تموز 1968. لكن في المدة ما بين سنتي (1921- 1958) البالغة زهاء (37) سنة، أي منذ إعلان تأسيس الدولة العراقية الحديثة لحين قيام الحكم الجمهوري لم يسجل للمرأة تمثيل في مجلس الأمة العراقي، وبعد تأسيس الجمهورية العراقية الأولى سنة 1958 كان للمرأة تمثيل في تشكيل الوزارة، وفي سنة 1959 كانت نزيهة الدليمي أول وزيرة اشتركت مع الرجل في رسم سياسة البلد آنذاك، وفي سنة 1969 بعد مرور عشر سنوات تولّت سعاد خليل اسماعيل مسؤولية وزارة التعليم العالي.

وفي المدة ما بين سنتي (1958- 1980) البالغة زهاء (22) سنة، لم يشهد العراق أية عملية انتخابية بسبب عدم الاستقرار السياسي الذي ساد تلك المدة.

وكانت أول انتخابات تشريعية أجريت في العراق سنة 1980، تلت إصدار قانون المجلس الوطني رقم (55) لسنة 1980، إذ ساهمت المرأة فيها سواء في الترشيح أو الانتخاب في الدورة الأولى للمجلس وبلغت نسبة تمثيل المرأة (6،4%) وحصلت على (16) من مجموع (250) مقعد. وفي الدورة الثانية لسنة 1985 زادت نسبة تمثيل المرأة فبلغت (13،2%) وحصلت على (33) من مجموع (250). ثم في الدورة الثالثة لسنة 1989 انخفضت نسبة تمثيل المرأة فبلغت (10،8%) وحصلت على (27) من مجموع (250) مقعد.

وعقب دخول القوات الأجنبية إلى العراق في 9 نيسان 2003، وتغيير النظام السياسي، أعلن عن تشكيل مجلس الحكم الانتقالي في 13 تموز 2003 وبلغت نسبة تمثيل المرأة (12%) وحصلت على (3) من مجموع (25) مقعد، وأعطى قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة 2004، فرصة للمرأة في الترشيح للجمعية الوطنية بنسبة لا تقل عن (25%)، إذ ساهمت المرأة في العملية الانتخابية التي جرت في 30 يناير/ كانون الثاني 2005، لانتخاب الجمعية الوطنية وبلغت نسبة التمثيل (27%) وحصلت على (75) من مجموع (275) مقعد في الجمعية الوطنية الانتقالية.

وانخفض تمثيل المرأة في مجلس النواب لسنة 2006، وكان بنسبة (26%) وحصلت على (72) من مجموع (274) مقعد في المجلس، ويلاحظ أن معدل المشاركة السياسية للمرأة في المجلس التشريعي للمدة من 1980 لغاية 2006 كان بنسبة (15.9%).

وعلى مستوى التمثيل الوزاري للمرأة، فقد جاءت تشكيلة الحكومة المؤقتة التي أعلنت في 1 يونيو/ حزيران 2004، بنسبة تمثيل (18%) وحصلت على (6) من مجموع (33) عضواً.

وزادت نسبة تمثيل المرأة في تشكيلة الحكومة الانتقالية التي أعلنت في 3 أيار 2005، فأصبحت (20%) وحصلت على (6) من مجموع (30) عضواً.

وتراجعت نسبة تمثيلها في الحكومة الدائمة التي أعلنت في 20 أيار 2006، فكانت (10.8%) وحصلت على (4) من مجموع (37) عضواً في أول تشكيل معلن، ويلاحظ أن معدل التمثيل الوزاري للمرأة العراقية للمدة من 2003 لغاية 2006 كان بنسبة (16.2%). بينما تدل النسبة العامة لمستوى المشاركة السياسية للمرأة لا تزيد عن نسبة الـ(17%).

إذ تأتي أهمية النوع الاجتماعي Gender لترسخ تكنولوجيا الإدارة المعاصرة ومعالجة حالة تردد المرأة من الدخول في مجالات الحياة العامة والسياسية وعزوفها عن الترشيح لمناصب متقدمة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، فضلا عن دور وسائل الاتصال المرئية والمسموعة والمقروءة في نشر ثقافة المشاركة العامة للمرأة بعد أن أدى دخولها إلى مختلف الميادين

والاعتراف بدورها على المستويين الرسمي والشعبي، فالرجل والمرأة كلاهما يؤديان الوظائف التقليدية وغير التقليدية، في إطار بنى ومؤسسات اجتماعية محددة كالعائلة والمدرسة ومؤسسة العمل والتنظيم المهني -نقابة أو اتحاد أو جمعية- أو التنظيم السياسي-حزب أو حركة أو تيار-.

وفي الواقع أن التمييز هو جوهر وأساس ما تعانيه المرأة من تهميش ومعانات بسبب الثقافة التقليدية السائدة، فالتمييز يعني استثناء أو تفضيل على أساس النوع الاجتماعي أو العقيدة السياسية أو اللون أو الأصل أو الوطن.. والذي من شأنه منع أو إساءة تكافؤ الفرص أمام المرأة.

وتعد مبادرة العهد الدولي مع العراق لسنة 2006، رؤية مشتركة والتزامات متبادلة، لإقامة شراكة بين حكومة العراق والمجتمع الدولي بغية رفع المستوى المعاشي للشعب واستكمال عملية إعادة اعمار العراق، وتمهيد الطريق أمامه للوصول الى مرحلة الاكتفاء الذاتي والازدهار في مجتمع يسوده نظام سياسي ديمقراطي.

وقد تضمن بند التنمية البشرية والأمن البشري -احد النتائج الرئيسة للعهد الدولي- حماية المواطنين وتحسين رفاهيتهم وإنتاجيتهم وتعبئة رأس المال البشري باعتباره عنصراً أساسياً في سبيل تحقيق التنمية المستدامة والاستقرار الاجتماعي. إذ تسعى الحكومة العراقية باتجاه تحقيق أهداف التنمية الألفية لغاية سنة 2011، والتي من ضمنها الحد من التمييز بين الجنسين وزيادة مستوى مشاركة المرأة في الحياة العامة والنشاط الاقتصادي وزيادة مشاركتها في الحياة

السياسية على مستوى صنع القرار إشراكهن في العملية الديمقراطية، فضلا عن حماية النساء من العنف وتعبئة طاقاتهن من اجل تحقيق الاستقرار.

وتضمن الملحق الرابع "مؤشرات المراقبة المشتركة" ابتداءً من سنة 2008 وما يليها إصدار التشريعات في إطار العمل المؤسساتي والسعي الى تنفيذها بغية النهوض بالشراكة الاجتماعية ومساهمة المرأة في مجالات الحياة اليومية كافة. ويضم "الإجراء المطلوب" محاور عديدة ففي سنة 2008 استحداث برامج تثقيفية عامة لتشجيع المرأة على العمل والمشاركة في عملية صنع القرار في المؤسسات العامة، فضلا عن رسم أو مراجعة الاستراتيجية الوطنية بهدف الارتقاء بالمرأة تنسجم مع برنامج "بكين" ووضع آلية ضمن أجهزة الدولة ومنظمات المجتمع المدني ترمي الى تفعيل تلك الاستراتيجية، وبنهاية سنة 2008 مراجعة التشريعات الخاصة بالمرأة لضمان حصولها على الحقوق الأساسية من دون تمييز بما فيها حق العمل والمشاركة في الحياة العامة والانخراط في التنظيمات المهنية والانخراط في المجال السياسي.

والعمل على زيادة تمثيل المرأة في مجلس النواب لسنة 2010 وفقاً للعهد الدولي، عن طريق إقامة برامج تدريبية سياسية ودعم وسائل الإعلام، لحثها على المشاركة وتأسيس شراكة متينة بين الرجال والنساء لتحقيق الديمقراطية والاستقرار في العراق.

أن توسيع المهارات السياسية ومنح الأدوار المقدمة للمرأة في هياكل السلطة وعملية صناعة القرار عن طريق مشاركتها في كتابة الدستور والقوانين،

فضلا عن إتاحة الفرص المتكافئة أمامها في تولّي المناصب القيادية وتشجيعها على الترشيح والتصويت من شأنه تذليل المعوقات الثقافية والاجتماعية التي تواجه مشاركتها في الحياة العامة والسياسية.

وينبغي التركيز على دور وسائل الإعلام والاتصال في مجال التعبئة الجماهيرية والتوعية السياسية لتنوير الرأي العام عبر توجيه البرامج الإعلامية الهادفة الى التمكين السياسي للمرأة، فضلا عن استغلال التطور الحاصل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للإسهام بشكل ايجابي للنهوض بدور المرأة في المجتمع، ولا سيما ان المجتمع الإنساني الحديث يمر بمرحلة الديمقراطية والمطالبة بحقوق الإنسان.

أن الارتقاء بوعي المرأة ثقافياً واجتماعياً وسياسياً يتطلب توافر الدعم المعنوي والمادي من قبل الحكومة، لعملية البحث العلمي وتأسيس مراكز دراسات وأبحاث تعنى بالشؤون الثقافية والاجتماعية والسياسية والقانونية والإعلامية للمرأة، فضلا عن وترسيخ قيم الديمقراطية والمساواة في المجتمع الحديث بوصفها هدف ووسيلة تمنح بموجبها مساواة في المعاملة في ظل القانون والتكافؤ في الفرص للتمتع بحقوقهنَّ وتنمية مواهبهنَّ ومهاراتهنَّ المحتملة، ليتمكنَّ من المشاركة في التنمية الوطنية سواء أكانت الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، والإفادة من نتائجها، وتعني المساواة إعمال الحقوق التي حرمت منها المرأة، نتيجة للتمييز الثقافي أو السلوكي أو التمييز في المواقف، فهي مهمة للتنمية والسلم الاجتماعي.

الكوتا Quota

تعني تخصيص عدد من مقاعد المجلس التشريعي للمرأة على وفق نسبة معينة بصرف النظر عن عدد الناخبين الذين تولوا انتخاب النساء، أي أن تكون لهنَّ حصة في عضوية المجلس التشريعي -البرلمان- على سبيل الوجوب والإلزام، إذ لا تكتسب هذه الصفة الدستورية ما لم يكن بين أعضائها عدد من النساء.

فقد استحدث قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004 النظام الانتخابي النسبي، إذ أوجب وجود نسبة لا تقل عن الربع في الجمعية الوطنية كونها تمثل برلمان انتقالي، وبهذا يكون الدستور الانتقالي أول دستور عراقي يعتمد هذا النظام بينما لم تتضمن الدساتير العراقية الستة الصادرة -منذ سنة 1925 لغاية 2004- أية أشارة إليه.

وفي الباب الرابع "السلطة التشريعية" من الدستور الانتقالي، تنص المادة (30) الفقرة (جـ) على (تنتخب الجمعية الوطنية وفقاً لقانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية، ويستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل لا تقل عن الربع من أعضاء الجمعية الوطنية -نسبة لا تقل عن 25%- وتحقيق تمثيل عادل لشرائح المجتمع العراقي كافة..)، وفي الباب الثاني "الحقوق الأساسية" تنص المادة (20) الفقرة (ب) على (لا يجوز التمييز بحق أي عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على أساس الجنس -النوع الاجتماعي-أو الدين أو المذهب أو العرق أو المعتقد أو القومية أو اللغة أو

الثروة أو المعرفة بالقراءة والكتابة)، فضلا عن المادة (12) تنص على (العراقيون متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجنس -النوع الاجتماعي- أو الرأي أو المعتقد أو القومية أو الدين أو المذهب أو الأصل، وهم سواء أمام القانون، ويمنع التمييز ضد المواطن على أساس جنسه -نوعه الاجتماعي- أو قوميته أو ديانته أو أصله، ولهم الحق بالأمن الشخصي وبالحياة والحرية ولا يجوز حرمان أي احد من حياته أو حريته، إلا وفقاً لإجراءات قانونية، أن الجميع سواسية أمام القانون).

ويأتي الدستور الدائم لسنة 2005، الذي تضمن الفصل الأول منه المادة (14) التي نصت على (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس -النوع الاجتماعي- أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي).

وما تقدم يحمل بين طياته تناقضاً فيما يتعلق بضمانة التمتع بالحقوق السياسية بالنسبة للمرأة، فأن المادة (30) الفقرة (جـ) قد حددت نسبة لا تقل عن الربع لتمثيل النساء في الجمعية الوطنية، لكن المادة (20) الفقرة (ب) كفلت المساواة بين العراقيين فيما يتعلق بالتصويت في الانتخابات، فضلا عن التمتع بالحقوق السياسية الأخرى. أما المادة (12) فأنها منحت المساواة للعراقيين كافة ومنعت التمييز بينهم فضلا عن حقهم في الحياة الآمنة والحرة مع التأكيد على أن جميعهم سواسية أمام القضاء. وفي المادة (14)

من الدستور الدائم التي كفلت المساواة إلا أنها لم تتضمن الجانب السياسي للمرأة.

وعلى الرغم من ذلك يلاحظ عن طريق اعتماد الدستور الانتقالي لنظام الحصة، انه يأتي لتمثيل المرأة في العملية السياسية ومساعدتها في الوصول إلى قبة المجلس التشريعي ومعالجة قلة تقدم النساء نحو الترشيح إلى المناصب المتقدمة بسبب عوامل دستورية مرتبطة بعملية توزيع المقاعد عن طريق ضمان حصة أو نسبة تمثيل لها، وبالتالي فأن حصولهن على عدد من المقاعد البرلمانية لا يؤدي إلى الإخلال بطبيعة التشكيلة لأعضاء المجلس التشريعي.

إذ يشار إلى أن الكوتا السياسية تعتمد في الدول التي تعاني من مستوى التخلف الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، من اجل توسيع حجم المشاركة السياسية للمرأة وإقناعها بالترشيح، فضلا عن توافر فرص الفوز والاهتمام بالعمل السياسي، والعمل على إزالة العوائق الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والمؤسساتية.

لذا نرى أن الدول المتقدمة لا تعتمد الحصة في العملية السياسية، لاسيما أنها تحقق بعض المكاسب المرحلية لتجاوز الصعوبات التي تعترض المشاركة السياسية في مدة التحولات الديمقراطية، فقد تباينت الدول في تحديد نسبة تمثيل المرأة في المجالس التشريعية.

من المؤاخذات التي تدور حول اعتماد الكوتا النسائية، أنها تمثل الخروج على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، فضلا

عن وجوب وصول المرأة إلى المجلس التشريعي بصرف النظر عن مدى قابليتها في إقناع الناخبين بشخصيتها السياسية ومهاراتها القيادية، عن طريق ما تقدمه من أفكار سياسية وبرامج انتخابية متميزة، من اجل أن تكون الفرصة متكافئة بينها وبين الرجل في المباريات السياسية المفتوحة، وليس الاعتماد على التشريعات والقوانين التي أحياناً تدلل على نوع من القصور في الثقافة السياسية والانتخابية لديها.

أن سلوك الطريق السهل في تبوء مقاعد السلطة التشريعية، غالباً ما يفقد أو يحد من طموح المرأة ويفتّر من نشاطها في عكس قدراتها وطاقاتها في إظهار مكانتها الاجتماعية والسياسية المقترنة بالعمل والجهد الذاتي.

وعلى الصعيد المستقبلي سيمثل اعتماد الحصة السياسية عائقاً أمام بناء الديمقراطية، إذ أنها تجرد المرأة من الحوافز الذاتية التي تحرّك قدرتها وتحفز طاقاتها وتعزز إيمانها بالمشاركة في الحياة العامة، فضلا عن جعلها قوة غير فاعلة وإضعاف لإرادتها السياسية المستقلة. وقد لا تأتي الحصة -الكوتا- بالكفاءة المتميزة مثلما يأتي به التنافس السياسي المنفرد القائم على الخصائص الذاتية للمرأة مما تنعكس آثاره على مستوى فاعلية السلطة التشريعية نفسها.

المجتمع المدني Civil Society

ورد استعمال كلمة المجتمع المدني في سنة 1945 مرادفة لكلمة المجتمع الاهلي في الحضارة الغربية الحديثة، وكانت حينذاك تشير إلى مجموعة من الناس يسكنون المدن. وقد تعددت التسميات والاصطلاحات التي توضح مفهوم

المجتمع المدني منها جمعيات النفع العام، المنظمات غير الحكومية أو غير الربحية، الجمعيات الأهلية، القطاع التطوعي والخيري، القطاع الثالث -بعد القطاعين العام والخاص-.

فتعد مجموع المؤسسات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن إطار سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أهداف ثقافية كما في الجمعيات الثقافية التي تعنى بنشر الوعي الثقافي وفقاً لاتجاهات أعضائها، ومنها أهداف اجتماعية للإسهام في تحقيق التنمية الاجتماعية عن طريق العمل الجماعي، ومنها أهداف سياسية كالمشاركة في صناعة القرار على المستوى الوطني والقومي، ومنها أهداف نقابية ومهنية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية والارتقاء بمستوى المهنة لأعضائها. إلا أن الرافد المشترك الذي يجمع كل تلك المسميات هو كونها تطلق على مساحة من النشاط الاجتماعي والممارسات العامة المؤسسية والفردية خارج إطار القطاع الحكومي وقطاع الأعمال الموجهة للصالح العام.

وغالباً ما يقترن مفهوم المجتمع المدني وتطوره بالتحولات الديمقراطية، إذ لا تحولات ديمقراطية من دون مجتمع مدني فاعل، وبالعكس لا وجود للمجتمع المدني من دون الديمقراطية، إذ يشكّل الفضاء الديمقراطي البيئة الموضوعية لنمو المجتمع المدني، ويحتاج إلى بلورة لفكرة الحرية المسؤولة وتهيئة البنية التحتية لممارستها، إذ أن جميع الأفراد لهم الحق في التجمع والتعبير عن الرأي والتعبير عن المصلحة على وفق مؤسسات معينة. وهذا يتطلب وجود

إطار قانوني ينظم العلاقة ما بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني وطبيعة عملها ومصادر تمويلها ومراقبة تنفيذ برامجها التنموية.

وعلى صعيد منظمات المجتمع المدني في العراق، فأن مواجهتها نوعاً من الخلل في واقع العمل الذي يكمن في مدى استقلاليتها بالتعاطي مع القضايا العامة للمجتمع، وانعكاسات توافر الدعم المادي لتنفيذ أنشطتها، وتأكيد اعتماد مبدأ المواطنة والصالح العام والطوعية وتنظيم الإطار القانوني والمؤسسي مع الدولة -اللامركزية-، فضلا عن تقديم الدعم الحكومي لها، ومعالجة مستوى القصر في ثقافة الحقوق العامة للمرأة والعجز السياسي، الذي يواجه عملها الانتخابي أبرز ما تعانيه تلك المنظمات.

وأن ما يؤطر ذلك هو حالة التناقض بين إقدام المرأة بنسبة قد تفوق الرجل كناخبة، وترددها عن الترشيح لعضوية المجالس التشريعية في قائمة انتخابية نسائية مستقلة، سواء أكانت تتكون من امرأة واحدة أم عدد من النساء، أو أن تكون مرشحة في قائمة تكون السيادة فيها لها، فضلا عن اشتراكها كمرشحة في القوائم التي ينظمها الرجال فقط. وهذا يتطلب خلق شجاعة انتخابية لدى المرأة، وهي جزء من حريتها العامة وحق مكفول من حقوقها المدنية.

ومن الأخطاء الاستراتيجية التي تقع فيها المنظمات المدنية، ولا سيما العاملة في المجال السياسي، هو اعتمادها لبرامج وسياسات رسمية ضيقة أحياناً وقصيرة المدى، تنحصر في المطالبة بالحقوق الخاصة للمرأة، بدلاً من برامج عامة

موجهة لكل شرائح المجتمع عبر التخطيط لبرامج العَلاقات العامّة والرأي العام، وهذا ما يؤدي إلى تعزيز موقفها التنافسي والحد من ظاهرة الانطواء السياسي.

أن تركيز تلك المنظمات على زيادة وعي المرأة بأهمية المشاركة الايجابية الفاعلة في الحياة السياسية، والنضال الدؤوب للوصول إلى مواقع صناعة القرار والتوعية الشاملة للمجتمع من أجل تقديم الدعم المعنوي للمرأة، فضلا عن دعم النساء المرشحات معنوياً ومادياً وإعلامياً والعمل على تدريبهن على كسب المهارات السياسية والانتخابية.

إذ يضطلع الإعلام بمسؤولية كبيرة في جانب التوعية والتثقيف بحقوق المرأة، بأعتماد فن متطور من فنون الاتصال الجماهيري والتأثير فيها يستهدف كسب المؤيدين لهدف أو قضية معينة وتحريكهم في أتجاه مرسوم، في ضوء الدراسة العلمية المخططة وطبيعة القوى الاقتصادية والسياسية المسيطرة على جهاز الحكم في الدولة، ويطلق على هذا الفن مصطلح العَلاقات العامّة Public Relations ومن الوسائل التي يستعين بها هذا الفن لتحقيق أهدافه، هو الخدمة العامة والإعلام بمعنى التوعية والإرشاد تارة، وبمعنى الدعاية والإعلان تارة أخرى.

ويعتمد أساليب متعددة لتحقيق الرضا والتفاهم المتبادل بين المنظمة وجمهورها الداخلي والخارجي، كونه نشاطاً اتصالياً مخططاً ومنظماً، عن طريق الأساليب المعتمدة (البحث العلمي، التخطيط، القيادة، التنسيق والمتابعة، الاتصال، التقويم، التدريب، التمثيل والمفاوضة).

أن التحولات السياسية التي شهدها العراق بعد سنة 2003، ألقت على كاهل تلك المنظمات مسؤولية كبيرة للنهوض بمهمة هذه التحولات على الصعيد الاجتماعي، على الرغم من حداثة تجربتها، ومنها معالجة آثار التهميش والإقصاء الذي تعانيه المرأة، فضلا عن أداء دور في التواصل مع القاعدة الشعبية، بما يعزز من استقلالية هذه المؤسسات ويؤمن دورها في إعادة تكوين رأس المال الاجتماعي ومراقبة مسارات واتجاهات السلطة، في مدى تعبيرها عن حاجات الأفراد وتلبيتها، لتكوين ما يشبه الجهد المستقل القادر على تغيير المسار العام وتعديله عبر وسائل الضغط الرسمية لكسب ثقة الجماهير في إطار عملية البناء الديمقراطي.

أن تطوير قدرات المنظمات غير الحكومية أو المجتمع المدني النسوية، خاصة العاملة في المجال السياسي، بهدف زيادة فعاليتها الداعمة للتمكين السياسي للمرأة وتمثيلها في المجال التشريعي، فضلا عن التركيز على تحسين فرص التعليم لرفع مستوى الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي للنهوض بالواقع التعليمي للمرأة، وهذه المسؤولية يمكن أن تنهض بها تلك المنظمات، عن طريق تنظيم الندوات والمؤتمرات وإلقاء المحاضرات، التي تسهم في زيادة الوعي السياسي لدى المرأة، فضلا عن تعزيز الاتصال بالمنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق المرأة، والإفادة من خبراتها وتبادل البرامج التنموية ودعم إقامة الفعاليات والأنشطة المشتركة، المتعلقة بنشر وترسيخ قيم المساواة في المجتمع، فضلا عن الإسهام في تقليص الفجوة الحاصلة فيما بينهما.

وتعد التنمية السياسية، بما تنطوي عليه من بناء للديمقراطية وتعزيز للمشاركة السياسية مطلباً أساساً لتعزيز حقوق الإنسان، إذ ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالعملية الديمقراطية بما تتضمنه من كفالة الحقوق والحريات العامة التي تتيح للمواطن أقصى درجات المشاركة في الحياة السياسية، وذلك يتطلب التركيز على مجموعة عوامل مهمة في أداء عملية التنمية السياسية، وفي مقدمتها توافر الإرادة السياسية لدى النظام السياسي القائم تجاه تعزيز حقوق الإنسان واحترامها.

كما هو معروف، فالتنمية السياسية تمثل دور الدولة في توسيع المشاركة السياسية، أي الحلقة الأساس لصناعة القرار وتبني مختلف السياسات، على قاعدة تساوي المواطنين في الحقوق والواجبات في ظل حماية القانون، وذلك مرتبط بلا شك بمدى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان لدى المواطنين ومدى وعيهم بأهميتها.

وهنا تبرز أهمية الدور الذي تؤديه منظمات حقوق الإنسان عن طريق توافر آليات التوازن والرقابة المتبادلة بين السلطات بعضها البعض، وبينها وبين المواطنين، فضلا عن توافر آليات التصحيح والتغيير مثل التصويت والتمثيل وحرية إبداء الرأي.

الفصل الثالث

حقوق المرأة في التشريعات الحديثة

CHAPTER THREE: WOMAN'S RIGHTS IN NEW LEGISLATIONS

أن مشاركة المرأة في الحياة المدنية بمجالاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على قدم المساواة، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي والقضاء على جميع أشكال التمييز على أساس النوع الاجتماعي - الجنس-، هي من أهداف المجتمع الدولي ذات الأولوية.

حظيت المرأة ولا تزال باهتمام المشرع العراقي، فمنذ إعلان تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام 1921م، حفلت الدساتير والقوانين بالكثير من النصوص التي تؤكد حفظ حقوق المرأة، عن طريق حفظ حقوق الإنسان والدعوة إلى المساواة بين النوع الاجتماعي.

وبغية الوقوف على السياسة التشريعية المتعلقة بالمرأة، لابد من بيان الحقوق التي تمتعت بها، إذ سيتم تقسيم هذه الحقوق إلى اجتماعية واقتصادية وسياسية حسب التشريعات الصادرة:

أولاً: الحقوق الاجتماعية Social Rights

للتشريعات الاجتماعية دور في ضمان حقوق المرأة، وفي مقدمتها قانون الأحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959، بعدّه أول تشريع ينظم مواد الأحوال الشخصية في العراق تنظيماً موضوعياً، فنظم القانون المذكور الأحكام المتعلقة بالزواج والطلاق والتفريق والحضانة والنسب والوصية والميراث.. ليضمن للمرأة حقوقها الشرعية ودورها في بناء الأسرة، ويمكن إيجاز الحقوق التي كفلها هذا القانون بما يأتي:

1. منع الزواج بأكثر من واحدة -زوجة- إلا بأذن القاضي واشترط في إعطاء الإذن أن يكون للزوج كفاية مالية لإعالة أكثر من زوجة، وان تكون هناك مصلحة مشروعة في الزواج من ثانية، ومنع الزواج بأكثر من واحدة، إذا خيف عدم العدل بين الزوجات وترك تقدير ذلك للقاضي ونص على عقوبة الحبس سنة أو بغرامة مقدارها مئة دينار على من يخالف ذلك.
2. لم يعد القانون الطلاق المقترن بلفظ (الثلاث) إلا طلقة واحدة.
3. أجاز للمرأة طلب التفريق عند استحالة استمرار الحياة الزوجية.
4. منح الأم حق حضانة المولود حال قيام الزوجية وبعد الفرقة.

وتضمن التعديل الثاني رقم (21) لسنة 1978 تعديلات عدة على قانون الأحوال الشخصية لسنة 1959، شملت تحديد أهلية الزوج -العقل وسن الرشد-، ومعالجة حالات الإكراه في عقد الزواج، إذ عدّ عقد الزواج الذي يتم أجراؤه خارج المحكمة جريمة يعاقب عليها القانون، كما أجاز للزوجة طلب التفريق في الحالات الآتية:

أ. إذا حكم على زوجها بعقوبة مقيدة للحرية ثلاث سنوات، أو إذا هجَر الزوج زوجته سنتين فأكثر، أو إذا لم يتم الزواج بعد سنتين من تاريخ العقد.

ب.إذا كان الزوج مبتلى بمرض لا يستطيع معه القيام بالواجبات الزوجية..

وحدد القانون مدة حضانة الأم لأبنائها من السابعة الى العاشرة وجوّز تمديدها إلى سن الخامسة عشرة وللمحضون بعد ذلك الاختيار، ومنحت المرأة

المطلقة الحق في المطالبة بالتعويض عمّا يصيبها من ضرر في حالة الطلاق التعسفي، فضلا عن حقوقها الثابتة كضمان لعيشها وحفظاً لكرامتها، وساوى القانون البنت بالابن في حجبها ما يحجبه الابن من إرث أبيها وأمها. إذ تستحق البنت عند عدم وجود ابن للمتوفي كل التركة أو ما تبقى منها بعد أخذ الأبوين والزوج الآخر فروضهم منها.

ويشير قانون رعاية القاصرين رقم (78) لسنة 1980 إلى منح المرأة حق التقدم على غيرها في الوصاية على ولدها الصغير، إذ نصت المادة (34) على أن (الوصي هو من يختاره الأب لرعاية شؤون ولده أو الجنين، ثم من تنصبه المحكمة على أن تقدم الأم على غيرها وفقاً لمصلحة الصغير فأن لم يوجد احد منهما، فتكون الوصاية لدائرة رعاية القاصرين حتى تنصب المحكمة وصياً).

وتضمن الدستور الدائم لسنة 2005 حقوقاً اجتماعية للمرأة، إذ ان المادة (30) شملت:

أولاً: تكفل الدولة للفرد وللأسرة -وبخاصة الطفل والمرأة- الضمان الاجتماعي والصحي، والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة، تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم.

ثانياً: تكفل الدولة الضمان الاجتماعي للعراقيين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو التشرد أو اليتيم أو البطالة، وتعمل على وقايتهم

من الجهل والخوف والفاقة، وتوفر لهم السكن والمناهج الخاصة لتأهيلهم والعناية بهم.

ثانياً: الحقوق الاقتصادية Economical Rights

تضمنت الدساتير العراقية حقوقاً اقتصادية كحق الملكية لكل عراقي من دون تمييز، فضلا عن حماية الملكية الخاصة، إذ نصت المادة (10) الفقرة الأولى من الدستور الأساسي العراقي لسنة 1925 على أن (حقوق الملكية مصونة فلا ينزع ملك أحد أو ماله إلا لأجل النفع العام في الأحوال أو الطرق التي يعينها القانون بشرط التعويض).

أما دستور سنة 1958 فأن المادة (13) نصت على أن (الملكية الخاصة مصونة وينظم القانون أداء وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع إلا للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل وفقاً للقانون). ونصت المادة (14) على أن:

ب. الملكية الزراعية تحدد وتنظم بقانون.

ج. تبقى حقوق الملكية الزراعية مصونة بموجب القوانين المرعية.

إلى جانب ذلك قرر نظام استخدام النساء والمراهقين والأحداث رقم (4) لسنة 1961 الصادر استناداً إلى أحكام المادة (24) من قانون العمل رقم (1) لسنة 1958 عدم جواز تشغيل المرأة في الأعمال الليلية وأجاز استثناء تشغيل المرأة في الأعمال والأوقات الممنوعة عليهن بشرط مراعاة السن وقابليتهن البدنية على القيام بالعمل موضوع التشغيل.

أما دستور سنة 1970، فقد نصت المادة (16) على أن:

أ. الملكية وظيفة اجتماعية تمارس بحدود وأهداف المجتمع ومناهج الدولة، وفقاً لأحكام القانون.

ب. الملكية الخاصة والحرية الاقتصادية الفردية مكفولتان في حدود القانون وعلى أساس عدم استثمارها فيما يتعارض أو يضر في التخطيط الاقتصادي العام.

وقد منحت التشريعات الاقتصادية المرأة حق التصرف بما تملكه من أموال إذا كانت كاملة الأهلية، حسب القانون.

ونصت المادة (22) من الدستور الدائم لسنة 2005 على:

أولاً: العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كريمة.

ثانياً: ينظم القانون العلاقة بين العمال وأصحاب العمل على أسس اقتصادية، مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية.

ثالثاً: الحقوق السياسية Political Rights

غالباً ما تطلق أدبيات القانون الدولي على مجموعة الحقوق المدنية والسياسية الجيل الأول من الحقوق، إذ تشكل هذه المجموعة تلك الحقوق الفردية التي يجب أن يتمتع بها الفرد بصفته فرداً، وقد أولى المجتمع الدولي اهتماماً كبيراً لمجموعة الحقوق هذه سواء في مجال وضع المعايير أو مراقبة تطبيقها.

تضمن القانون الأساس العراقي لسنة 1925 الصادر في فترة الحكم الملكي على المساواة وعدم التمييز بين المواطنين، كما نصت المادة (6) على أن

(لا فرق بين العراقيين في الحقوق أمام القانون وان اختلفوا في القومية والدين واللغة).

ونصت المادة (18) على ما يأتي (العراقيون متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين). إلا أن ما تظهره النصوص أعلاه لم تتضمن إشارة إلى المساواة بين المرأة والرجل بسبب النوع الاجتماعي.

كما تضمن الدستور المؤقت لسنة 1958 الصادر في فترة الحكم الجمهوري على المساواة ومنع التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل..، كما في الباب الثاني "مصدر السلطات والحقوق والواجبات العامة" إذ نصت المادة (9) على الآتي (المواطنون سواسية أمام القانون في الحقوق والواجبات العامة ولا يجوز التمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس -النوع الاجتماعي- أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة).

أما الدستور المؤقت لسنة 1964 الذي نصت المادة (19) فيه على ما يأتي (العراقيون متساوون في الحقوق والواجبات العامة بدون تمييز بسبب الجنس -النوع الاجتماعي-أو الأصل أو اللغة أو الدين أو أي سبب آخر..).

في حين يشير قانون انتخاب أعضاء مجلس الأمة رقم (7) لسنة 1967 إلى عدم التمييز بين المواطنين بسبب الجنس كما نصت المادة الأولى من القانون على أن (لكل ذكر أو أنثى حق انتخاب عضو مجلس الأمة..).

أما دستور سنة 1970 الصادر في 16 تموز 1970، فقد تضمن أسساً أخرى للمساواة بين المواطنين، كما نصت المادة (19) الفقرة (أ) على أن (المواطنون سواسية أمام القانون، دون تفريق بسبب الجنس -النوع الاجتماعي- أو العرق أو اللغة أو المنشأ الاجتماعي أو الدين)، ونصت المادة (30) الفقرة (ب) على (المساواة في تولي الوظائف العامة يكفلها القانون).

وبموجب قانون المجلس الوطني العراقي رقم (55) لسنة 1980 وقانون المجلس التشريعي لمنطقة كوردستان للحكم الذاتي رقم (56) لسنة 1980، اللذين منحا المرأة حق الانتخاب والترشيح لعضوية المجلس الوطني والمجلس التشريعي لمنطقة كوردستان، كما نصت المادة (12) من قانون المجلس الوطني التالي (لكل عراقي أو عراقية أن يكون ناخباً أو مرشحاً..). ونصت المادة (13) من قانون المجلس التشريعي لمنطقة كوردستان على ما يأتي (لكل عراقي أو عراقية من المقيمين في منطقة كوردستان للحكم الذاتي أن يكون ناخباً أو مرشحاً..).

وقد تضمنت التشريعات العراقية حقوقاً أخرى للمساواة منها حق التقاضي وحق التعليم، فضلاً عن قانون الاتحاد العام لشباب العراق رقم (63) لسنة 1972 وقانون الاتحاد العام لنساء العراق رقم (139) لسنة 1972، إذ نصت المادة الثانية الفقرة (ب) من قانون الاتحاد العام لشباب العراق على أن (الاتحاد مؤسسة اجتماعية ديمقراطية تقدمية تمثل شباب

العراق كافة دون أي تفريق بسبب الجنس -النوع الاجتماعي- أو العرق أو اللغة أو المنشأ الاجتماعي أو الدين).

أما قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004، فقد أقر المساواة بين الرجل والمرأة في عملية التصويت في الانتخابات، إذ تضمن الباب الثاني "الحقوق الأساسية" المادة العشرون الفقرة (ب) نصت على التالي (لا يجوز التمييز ضد أي عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على أساس الجنس -النوع الاجتماعي- أو الدين أو المذهب أو العرق أو المعتقد أو القومية أو اللغة أو الثروة أو المعرفة بالقراءة والكتابة). وفي الباب الرابع "السلطة التشريعية الانتقالية" إذ نصت المادة الثلاثون الفقرة (جـ) على التالي (تنتخب الجمعية الوطنية وفقاً لقانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية، ويستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء الجمعية الوطنية أي نسبة 25%، وتحقيق تمثيل عادل لشرائح المجتمع العراقي كافة..).

ويأتي الدستور الدائم بعد إجراء استفتاء عام في 15 تشرين الأول 2005، والذي تضمن الفصل الأول منه المادة (14) إذ نصت على التالي (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس -النوع الاجتماعي- أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي). وعلى الرغم من المساواة التي تضمنتها المادة أعلاه، إلا أنها لم تتضمن الجانب السياسي.

أن ضمان حقوق المرأة في الدستور جزء لا يتجزأ من ضمان حقوق جميع أفراد المجتمع العراقي بصرف النظر عن النوع الاجتماعي والعرق والدين والمذهب أو أي اعتبار خارج المواطنة، لذا علينا مواجهة الثقافة التقليدية السائدة في المجتمع، فضلا عن زيادة تمثيل المرأة في مجالات الحياة شتى لتعزيز مكانتها وتمكينها من ممارسة حقوقها.

ويتضح مما تقدم أن حقوق المرأة في التشريعات العراقية الحديثة منذ سنة 1925، أما أن تكون عامة تشترك فيها المرأة مع الرجل أو خاصة بها، وينبغي معالجة التمييز بينهما وإيجاد حلول لغوية عند استعمال المصطلحات، مثلاً لفظة المواطن أو الفرد بدلاً من الرجل والمرأة ولفظة النوع الاجتماعي بدلاً من الجنس في القوانين والاستبانات والاستطلاعات العلمية، فضلا عن اعتماد أسلوب تنظيم تشريعات خاصة بالمرأة.

تبدو دراسة الحقوق المدنية للمرأة من المسائل المعاصرة، وهي في حقيقة الأمر قديمة، ومع انه كان من المفروض أن تكون حلّت إلا أنها تشكّل حجر عثرة، لا يزال يعيق المرأة من تحقيق قدراتها الكامنة كعضوٍ مساوٍ للرجل في المجتمع. وما تزال هذه المسائل تحفّز النساء على العمل لضمان تحقيق المساواة.

الحقوق السياسية للمرأة في الإتفاقيات الدولية

Woman's Political Rights in International Agreements

وبغية إحاطة المرأة بالحقوق المقرة لها دولياً، لابد من تقديم عرضاً لبعض الإتفاقيات الدولية حول تلك الحقوق التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، فضلاً عمّا تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عنها في 10 كانون الأول 1948 من حقوق سياسية، ففي المادة (21) ما يلي:

1. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة في بلده، إما مباشرة أو بممثلين يختارون.
2. لكل شخص بالتساوي مع الآخرين حق تقليد الوظائف العامة في بلده.
3. إدارة الشعب هي مناط بسلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإدارة عن طريق انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام على قدم المساواة بين الناخبين بالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.

أما إتفاقية الحقوق السياسية للمرأة التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 كانون الأول 1952، تاريخ بدء النفاذ 7 تموز 1954، وتتألف من (11) مادة ثلاثة منها جوهرية، وثمانية أخرى إجرائية، أما المواد الثلاث الجوهرية -بعد ترجمتها- فهي كالتالي:

المادة الأولى: للمرأة حق التصويت في جميع الانتخابات على قدم المساواة مع الرجل، من دون أي تمييز.

المادة الثانية: المرأة مؤهلة في أن تنتخب لجميع الهيئات المنتخبة من قبل الجمهور، بمقتضى التشريع الوطني، على قدم المساواة مع الرجل، من دون أي تمييز.

المادة الثالثة: للمرأة حق تولي المناصب العامة وممارسة جميع الوظائف العامة، بمقتضى التشريع الوطني على قدم المساواة مع الرجل من دون أي تمييز.

أما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 كانون الأول 1979، وأصبحت نافذة المفعول في 3 أيلول 1981، إذ تحدد هذه الاتفاقية المتضمنة (30) مادة، بصيغة ملزمة قانوناً، مبادئ وتدابير معترف بها دولياً لتحقيق المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في كل مكان وفي جميع الميادين -الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية- التي كان العراق أحد الدول الـ(93) المنضمة إلى الاتفاقية، ونصت المادة (7) على أن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

أ. التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة وأهلية الانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام،

ب. المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.

ج. المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية التي تعنى بالحياة العامة والسياسية للبلد.

المادة (8) تنص على إن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل دون أي تمييز فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية).

أما المادة (9) فتضمنت:

1. تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل في اكتساب جنسيتها أو الاحتفاظ بها أو تغيرها، وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي أو تغيير جنسية الزوج في أثناء الزواج، أن تتغير تلقائياً جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.
2. تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

أما على المستوى العربي فأن الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي صدر عن مجلس جامعة الدول العربية في 15 أيلول 1994، وهو وثيقة لم تدخل حيز التنفيذ إلا بعد مرور عشر سنوات، ارتأى مجلس جامعة الدول العربية

على المستوى الوزاري تحديث هذا الميثاق فأقر صيغة مبدئية جديدة، وبمقتضى مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة الذي نصت عليه المادة الثالثة من التحديث (تتعهد كل دولة طرف في هذا الميثاق بأن تكفل لكل شخص خاضع لولايتها حق التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس -النوع الاجتماعي- أو اللغة أو المعتقد الديني أو الرأي أو الفكر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة..)، وفي المادة الرابعة والعشرين ثمة حقوق في المشاركة السياسية للمرأة إذ نصت على أن لكل مواطن الحق في:

1. حرية الممارسة السياسية.
2. المشاركة في إدارة الشؤون العامة أما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.
3. يحق للمواطن الترشيح أو اختيار من يمثله بطريقة حرة ونزيهة وعلى قدم المساواة بين جميع المواطنين.
4. أن تتاح فرصة تقلد الوظائف العامة على قدم المساواة بين جميع المواطنين وعلى أساس تكافؤ الفرص.
5. حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها.
6. حرية الاجتماع وحرية التجمع بصورة سلمية.

لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأي قيود غير القيود المفروضة طبقاً للقانون، والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع يحترم الحريات وحقوق الإنسان،

لصيانة الأمن الوطني أو النظام العام أو السلامة العامة أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم.

الفصل الرابع

تحديات التمكين السياسي للمرأة

CHAPTER FOUR: CHALLENGES OF THE POLITICAL ABILITY FOR WOMAN

أن مشاركة المرأة في صناعة القرار السياسي الذي يؤطر المسيرة السياسية للمجتمع ويحدد أبعادها عن طريق فرص الإسهام أو التعاون في وضع أهداف التنمية، فضلا عن التأثير في وضع السياسات المناسبة واتخاذ القرارات لتحقيق تلك الأهداف في محاولة لتغيير النظم الاجتماعية التي تعيق المشاركة العامة للمرأة، فإذا لم تكن متحررة فأن نصف المجتمع لا يمكن أن يكون متحرراً، ما ينعكس على الحد من نشاطها الاجتماعي والسياسي، لاسيما أن الظروف التي أحاطت بالمرأة العراقية حالت دون فاعليتها في المجال السياسي.

أن تحديد العوامل التي تسهم في انخفاض مستوى المشاركة السياسية للمرأة ومحاولة معالجتها للنهوض بواقعها، تمثل معوقات Obstacles ثقافية واجتماعية وسياسية تعترض عملية التنمية عن طريق تأطير سلوك أفراد المجتمع، ولاسيما ما يتعلق بتمثيل المرأة للأدوار التنموية في مؤسسات المجتمع المختلفة، ومشاركتها في الحياة العامة والسياسية.

إذ يعلل الباحثون في العلوم الاجتماعية، أن تلك العوامل تعود الى دور القيم السائدة في المجتمع والتنشئة الأسرية التقليدية ومستوى التعليم للمرأة، فضلا عن الوعي الثقافي والسياسي والدور الاجتماعي في المشاركة الفاعلة للمرأة داخل المؤسسات التي يتكون منها البناء الاجتماعي. ونحاول بيان تأثير كل عامل من هذه العوامل وأهميته بالنسبة للمشاركة السياسية للمرأة.

القيم Values

تعرف القيم بأنها مبادئ ومحددات فكرية وسلوكية توجه طباع الإنسان وسلوكه وعلاقاته الاجتماعية، مكتسباً إياها من الوسط الذي يعيش فيه ويتفاعل معه ومن الأفراد الذين يلازمهم والجماعات التي يسايرها، ويمثل الدين والعادات والتقاليد مصادر تلك القيم.

ويشير روبرت ميرتن (R.Merton) إلى أن القيم تساعد في ربط أجزاء البناء الاجتماعي وتحقيق الوظائف الاجتماعية له، بما يقوم به من ضبط للسلوك، وهذا يعني أن مصدر القيم اجتماعي ثقافي. فالنسق القيمي السائد في المجتمع يؤثر في أنماط السلوك الفردي والجماعي خاصة ما يتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مما ينعكس بشكل مباشر على فعالية برامج التغيير الاجتماعية، لأنها تعتمد على التفاعل بينها وبين النسق القيمي السائد في المجتمع، بل إن جمود القيم والمعايير يعوق عملية التنمية الاجتماعية.

فالقيم سواء أكانت ايجابية أم سلبية هي أحكام مكتسبة من الظروف الاجتماعية -الموضوعية والذاتية- المحيطة بالفرد وتؤثر فيه وتحدد مجالات تفكيره وسلوكه وتعليمه، وتؤثر القيم في مكانة المرأة ودورها في المجتمع، وغالباً ما تشكّل أهمية بالنسبة لأفراد المجتمع في تسيير أمور حياتهم الطبيعية، وكذلك في تقسيم الأدوار في ادارة مؤسسات المجتمع المختلفة.

أن الإطار الثقافي للمجتمع العراقي يمثل القاعدة الأساسية التي تنبثق عنها القيم والاتجاهات والتقاليد، فضلا عن تحديدها لأدوار الأفراد بما فيها

الأدوار النوعية -المرأة والرجل-، إذ أن المجتمع بأساليبه الحياتية اليومية مازال محكوماً بقيود القيم الثقافية والأعراف والتقاليد المتوارثة عبر أجيال خلت كونت هويته الثقافية، وهي ذات فاعلية وسيطرة في تحديد العلاقة بين النوع الاجتماعي وطبيعة تقسيم الأدوار.

إذ تعد القيم الاجتماعية من المحددات التي تحد من حريات وحقوق المرأة وممارسة دورها وتقسيم العمل بين المرأة والرجل، والتي توجه المرأة لما هو مرغوب فيه من أفعال وسلوكيات متمثلة في مواقف الأفراد سواء أكانت ايجابية أم سلبية وفقاً للظروف الثقافية المحيطة بهم، فضلا عن تأثيرها في رسم الدور الجديد للمرأة في المجتمع.

أن القيم الثقافية لأي مجتمع هي المحدد لمكانة المرأة ودورها، وفي المجتمع العراقي تمايز بين الرجل والمرأة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بما فيها الحقوق والواجبات لكل منهما، فضلا عن ما تؤديه ادوار التنشئة وأنماط التعليم والوعي بهدف الإحساس بالنوع الاجتماعي مما يجعل فروقاً بين النوعين لصالح الرجل في المجالات الفكرية والسياسية.

التنشئة الأسرية Family Socialization

تعد التنشئة الأسرية جزءاً من التنشئة الاجتماعية التي تعمل على مساعدة الفرد في عقله وتطوير تصرفاته المختلفة وتنظيم سلوكه، لكي يصبح عضواً نافعاً وسوياً في المجتمع. فهي عملية يجري عن طريق إمرار الدوافع في اتجاهات مقبولة اجتماعياً، وان الجانب السياسي في هذا الاتجاه قد يؤخذ على

انه تحويل للدوافع الخاصة والشخصية إلى الميدان العام، إذ قد يكون لها آثار بعيدة المدى.

وقنوات التنشئة الاجتماعية بما فيها الأسرة والمدرسة وجماعة الرفقة ووسائل الاتصال ودور العبادة ومجال العمل، إذ تمثل الأسرة اصغر وحدة اجتماعية والنواة الأساسية لبناء الشخصية وعملية التنشئة الاجتماعية، عن طريق ممارسة التعليم وتلقين الكائن الاجتماعي بآداب السلوك من عادات وتقاليد تزرع في نفسه قيم مجتمعه وتراثها الثقافي والحضاري.

أن التنشئة الأسرية تطبع الفرد ببصمات ثابتة وأساسية على صفحات سلوكياته الاجتماعية، فهي تقوم بتحويله إلى فرد يحمل صفات إنسانية -نطق، تفهم، تفكير، اكتساب رموز ثقافية- ثم إكسابه الصفات الاجتماعية التي تخضع للنوع الاجتماعي والعمر والمرتبة الولادية بين أفراد العائلة، مما يجعله يتمتع بسمات شخصية متباينة عن أخوته على الرغم من ارتباطهم بنفس الوالدين وعيشهم في محيط أسري واحد لاختلاف تعامل وتفاعل الوالدين والأقارب معهم حسب النوع والعمر والمرتبة بين أفراد الأسرة.

فأن العملية التي يسعى أفراد الأسرة عن طريقها إلى نقل الثقافة التي تلقوها هم أنفسهم عن أهلهم إلى أبنائهم منذ الصغر، فالدور الأول تؤديه ألام على مستوى القيم والعادات ثم دور الأب ليؤثر في الطفل بمستويات أخرى بما فيها التنشئة السياسية فيتحدد سلوكه السياسي، وعليه فالتنشئة السياسية ناتجة عن التنشئة الأسرية.

أن العلاقة بين أساليب التنشئة الأسرية والمشاركة السياسية للمرأة، تكمن في أن الرجل ينشأ وسط أسرته متمرساً على احتلال المراكز القيادية فيها والإنفراد بأتخاذ القرارات وغرس هذه السمات في شخصيته بصورة تدريجية، غالباً ما يعزز الاعتقاد لدى المرأة بأن التفوق الثقافي والسياسي هي أمور خاصة بالرجل وان نصيبها العمل داخل أسوار المنزل، نظراً لكون أساليب التنشئة الأسرية بما فيها السلطة الذكورية في المكانة وتقسيم الأدوار داخل الأسرة ما يحمل تفضيل نوعي اجتماعي، فضلا عن زيادة الحرية النسبية الممنوحة لصالح الرجل، وتفوقه في المشاركة في أتخاذ القرارات داخل أسرته وعدم إتاحة المجال للمرأة بالاختلاط مع النوع الاجتماعي الأخر، فضلا عن عدم السماح لها بمواصلة دراستها.

يتضح مما تقدم أن الأدوار التي حددت للمرأة وفقاً للصورة الذهنية المتكونة حولها والتي لا تؤهلها للمساواة مع الرجل في تولّي المهام القيادية بسبب نظرة المجتمع المقتصرة على الرجل في هذا الجانب.

وتسهم أساليب التنشئة الأسرية في تحديد مضمون النوع الاجتماعي - الذكورة والأنوثة- وفي خلق فروق تجعل المرأة أقل طموحاً من الرجل في المجالات الثقافية والاقتصادية والسياسية ومكانتها واختياراتها المهنية، فضلا عن انشغالها بأمور العائلة والبيت. إذ تشكل التنشئة الأسرية المحور الأساس في نظرة المجتمع لدور المرأة في الحياة السياسية وقدرتها على صناعة القرار والتأثير

في الآخرين وإقناعهم، وبهذا يحدد للمرأة مقدار القوة المتاح لها اكتسابها ومن ثم ممارستها.

التعليم Instruction

يعد التعليم جزءاً من التربية Education الهدف منه اكتساب المعرفة والدراية في مجال معين. فمفهوم التربية أشمل وأعم من مفهوم التعليم، لكون العملية التربوية تنطوي على العملية التعليمية وتضمها تحت جناحها فهي لا تقتصر على الجانب العلمي فحسب، وإنما تمتد لتشمل الفرد بجميع جوانبه النفسية والعقلية والجسمية والخلقية والفكرية لتساعده على التكيّف مع نفسه والمحيط الذي يعيش فيه.

فالتعليم من العناصر الأساسية التي تشكّل بيئة المجتمع الثقافية. فهو يؤدي دوراً أساسياً في تغيير نمط البناء الاجتماعي، عن طريق سلسلة العمليات التي تستهدف إكساب الفرد مؤهلات علمية ومهنية تساعده على استغلال طاقاته عبر الاستيعاب والسيطرة على العناصر الثقافية، وبما يمكنه من الإسهام بوعي في تحمل المسؤولية المجتمعية.

وأصبح التعليم من أساسيات العصر الحديث وضرورة من ضروريات التغيير الاجتماعي، فإذا اعددنا دور التعليم من أهم الأدوار في تنمية المجتمع والنهوض به فأنه من دون شك من اكبر العوامل تأثيراً للنهوض بالمرأة، أما مفهوم التعليم فيعنى بعملية التربية المقصودة التي تقوم بها المؤسسات، بهدف

تنمية قدرات ومهارات المرأة لتكون على مستوى عال من الكفاءة لتستطيع المشاركة في تحمل مسؤوليات المجتمع، خاصة المسؤوليات السياسية.

ويؤدي التعليم دوراً في قضايا التحديث والتنمية وإدماج المرأة في فعالياتها المختلفة، والواقع أن تعليمها انحصر في إعدادها لأدوار وظيفية تقليدية، والمشكلة تكمن في مدى الاختيارات المتاحة لها بالمقارنة مع الاختيارات المتاحة للرجل وتكافؤ الفرص بينهما على أساس استعدادات وميول كل منهما.

والسؤال المطروح هنا: كيف يمكن للمرأة الارتقاء بمكانتها ودورها الاجتماعيين وهي متأخرة في مجال العلم والثقافة؟ فالتحصيل العلمي للمرأة يمثل عاملاً اساسياً في تأهيلها لدخول مجالات الحياة المختلفة وممارسة دورها المؤثر في مجتمعها.

أن أهمية التعليم في زيادة كفاءة المرأة يجعل منها كائناً اجتماعياً ذات مكانة مرموقة، فالأدوار التنموية التي تؤديها في المجتمع يحددها مستواها العلمي ومن بينها المشاركة السياسية، إذ أن معوقات انخفاض مستواها العلمي غالباً ما تعود إلى عدم إكمال الدراسة الجامعية، ولاسيما الحصول على المؤهل العلمي العالي للحد من أميتها في مجالات عدة، من اجل أداء الأدوار المتقدمة في مجتمعها وإدراك أهمية مشاركتها السياسية في تحريك عملية التنمية المجتمعية.

فالمستوى العلمي المتقدم للمرأة يعد محدداً لشخصيتها وقدرتها على اتخاذ القرار وتأكيد ذاتها عن طريق أداء الأدوار غير التقليدية في المؤسسات العامة

وخاصة المجال السياسي إلى جانب الرجل. وأن تراجع المستوى التعليمي وانتشار الأمية سيعزز وضعها التقليدي في المجتمع ويحول دون مشاركتها في الحياة السياسية.

الوعي الثقافي والسياسي Cultural and Political Consciousness

الوعي في الاصطلاح اللغوي يعني الفهم وسلامة الإدراك، وهو طريقة يفكر بها الفرد في الأشياء، فضلا عن الوسائل التي تساعدنا في فهم الأشياء والعالم من حولنا، وهذا يستند إلى البيئة الاجتماعية والوظائف العقلية والجسدية لتحديد درجة الوعي للأفراد كونهم جزء من الوجود الاجتماعي، فضلا عن مدى تأثير الفعل الاجتماعي.

فالوعي هو إطار معنوي متماسك يحيط بالفرد ويصهر كيانه المادي في مفهوم عام وهو المجتمع الذي يحتضن الفرد، ويحافظ على كيانه ومصالحه الخاصة ضمن إطاره الثقافي مع ما يرافق ذلك من شعور عميق بالارتباط والولاء المتبادل والمستمر.

أما الوعي الاجتماعي Social Consciousness فيمثل الثقافة غير المادية أو الحضارة وهو كل ما يتعلق بفكر الفرد وفلسفته وعقيدته ودينه وأخلاقه وقيمه ومقاييسه ومثله وأهدافه ومعلوماته.

ويذكر أن كارل ماركس أول من استعمل هذا الاصطلاح استعمالاً علمياً دقيقاً عند دراسته للأساس المادي والبناء الفوقي للمجتمع، فالأساس المادي لديه يمثل الواقع الاجتماعي بينما البناء الفوقي يمثل الوعي

الاجتماعي، فيقول أن واقعنا الاجتماعي هو الذي يحدد وعينا الاجتماعي وليس العكس، أي أن وعينا الاجتماعي هو الذي يحدد واقعنا الاجتماعي.

أما الوعي الثقافي Cultural Consciousness فيهدف إلى إلغاء مظاهر الاستغلال المتبادل بين الأفراد وإيجاد علاقات اجتماعية وإنتاجية متكافئة وعادلة عن طريق زرع القيم الايجابية، إذ يرتكز الوعي الثقافي على محو الأمية الوظيفية بين مختلف أفراد المجتمع ولا يتحقق ذلك إلا عبر برنامج محدد للتربية الثقافية والعمل الأيديولوجي على نحو يجعل من أفراد المجتمع يدركون بوضوح تماماً أهداف التقدم الاجتماعي.

وينبغي أن تجعل ابسط الأفراد قادراً على فهم القوانين والقواعد العليا للمجتمع وتاريخه والمشاركة بوعي في تشكيل مصيره عبر التقدم إلى مراحل جديدة، لاسيما وان الوعي الاجتماعي والثقافي يمكّن الفرد من رؤية المجتمع وقضاياه من منظار واسع، ويستطيع أن يحللها على مستوى نظري متماسك فيتبلور الدور الاجتماعي الملموس الذي ينتج عن وعيه الاجتماعي والثقافي، فضلا عن القدرات والمهارات الخاصة التي اكتسبها من خلال تخصصه المهني أو كفاءته الفكرية.

أما الوعي السياسي Political Consciousness كما يشير إليه فوجير ولاس (V. Wolas) فأنه يستهدف الواقع الاجتماعي الخاص بمجموعة اجتماعية منظوراً إليها من خلال العلاقة التي تربطها بالسلطة السياسية، من أجل ضمان وحدة الحياة الاجتماعية وطبعها بطابع خاص يتحكم إلى حد بعيد

في عملية تطورها، وفي الأحوال التي يصوغ فيها الفرد رأياً سياسياً أو الاشتراك في انتخابات أو نشاطات ذات خاصيّة سياسية، يكشف عن أنه يقوم بنوع من التماثل للسلطة، ويعد هذا التماثل وعياً سياسياً.

فالثقافة السياسية Political Culture هي التي تحدد السلوك السياسي للفرد انطلاقاً من ثقافة مجتمعه، إذ يكسب الفرد خزيناً ثقافياً وفكرياً وممارسات تكون هي المحدد الشرطي والضروري لتصرفاته وأفعاله وردود أفعاله في مجال المشاركة السياسية أو عدم الاهتمام بالأمور السياسية، وبذلك تتشكل الثقافة السياسية من القيم والرموز وأنماط الحياة السائدة في المجتمع والتي يكتسبها الفرد عن طريق عملية التنشئة السياسية، وهذه العملية متواصلة تدريجية تبدأ منذ الطفولة وتستمر حتى الشيخوخة.

وتأتي الثقافة السياسية بعد نشر الوعي السياسي، لتمثل القوة التي تحرك مستوى الوعي لدى الأفراد، ومن ثم تبلور الاتجاه السياسي مع الأهداف السياسية للنظام السياسي القائم.

أن أهمية العلاقة بين الوعي الثقافي للرجل والمرأة إزاء مشاركتها السياسية تأتي من خلال ما تمثله من عمل واع يرقى بثقافة المجتمع نحو التقدم والتطور، فضلا عن الآثار المتبادلة للنوع الاجتماعي حول الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي في تشكيل اتجاهاتهما نحو مشاركة المرأة السياسية، فضلا عن أثر القيم التقليدية في وعي الأفراد الذي لا يمكن تجاهله فهو الذي تتشكل على أساسه مواقفهم، فنجد أن المفاهيم الثقافية السائدة ترسخ الدور

التقليدي للمرأة والتي تحول دون التقدم الاجتماعي، نظراً لتأكيدها سلطة الرجل على المرأة ما ينعكس بتبعيتها له وتراجع أهمية مشاركتها في الحياة السياسية بشكل خاص والحياة العامة بشكل عام.

أن أهمية وعي المرأة بذاتها مسألة يمكن أن تغير وضعها الاجتماعي والثقافي التقليدي وتغير الشعور السلبي عند الرجل، والذي من شأنه إفساح المجال أمامها للمشاركة في الحياة السياسية. إذ أن انخفاض وعيها بأهمية دورها ومكانتها، فضلا عن محيطها الأسري الضيق وضعف ثقافة الخبرة ومواجهتها لمشكلات الحياة اليومية ما يجعلها من شريحة الذين لا اهتمام لديهم بأمور السياسة ولا يمتلكون وعياً سياسياً، فثقافتها السياسية تعبر عن أسلوب عملها السياسي وكيفية تعاملها مع واقعها الاجتماعي.

نخلص إلى القول أن المشاركة السياسية للمرأة تتطلب درجة متقدمة من الوعي السياسي المتضمن للتصور الكلي للواقع المحيط بها كحقيقة كلية مترابطة العناصر وليس وقائع منفصلة لا يجمعها رابط، فضلا عن تخطّيها لخبرات المحيط الصغير لتتفاعل مع خبرات ومشكلات المجتمع السياسي الكلي. إذ أن وعيها وثقتها بذاتها وبالبيئة الاجتماعية التي تحيا فيها يزداد كلما انغمست في المشكلات العامة للمجتمع، والذي من شأنه زيادة خبرتها السياسية والإحساس بالمصلحة العامة وشعورها بالتواصل الثقافي وخفض نسبة الأمية.

الدور الاجتماعي Social Role

اصطلح علماء الاجتماع على أن الدور يعبر عن ما يقوم به الفرد من أعمال ترتبط بوضعه أو مركزه الاجتماعي. وان لكل فرد مراكز متعددة يتبوءها في البناء الاجتماعي، فالمكانة Stuatus تعني مجموعة المراكز التي يشغلها الفرد في المجتمع وترتبط بهذه المكانة مجموعة الامتيازات والواجبات، أما الدور فيعني القيام بأعباء هذه الواجبات وتلك الامتيازات. من خلال عكس للوجه السلوكي للمكانة الاجتماعية للفرد والتمتع بحقوقها.

أن الدور الاجتماعي غالباً ما يرتبط بمجموعة السلوكيات التي تعبر عن القيم السائدة في المجتمع، وتحدد مدى إجادة النوع الاجتماعي للقيام بالدور المنوط به درجة قبول المجتمع له، والأدوار يقوم بها الجنسان حسب ما حدده لهما المجتمع. فالدور الاجتماعي للمرأة يتضح عن طريق مدى مشاركتها الاجتماعية والسياسية، وفقاً لاتجاهات ومواقف أفراد المجتمع المنبثقة عن الثقافة التي ترسمها القيم والمعايير الخاصة بالمرأة ومكانتها الاجتماعية.

تمثل المشاركة السياسية للمرأة، سلوكاً يعكس ثقافة المجتمع التي تجعلها قادرة على أداء الأدوار القيادية والإسهام في صناعة القرار، إذ أن المرأة عندما تناط بها ادوار معينة تؤديها ضمن نطاق ضيق يتمثل بالأسرة ومكان العمل، أي بعيداً عن المحيط الاجتماعي الواسع فأن مكانتها وأدوارها في الأسرة ومستواها التعليمي ومهنتها لا تؤهلها لاكتساب خبرة حياتية، فيظهر تأثير المحيط الأسري الضيق في ضعف خبرة المرأة نظراً لضعف المصادر

الثقافية، أي تلك المعرفة التي تتشكل عن طريق ممارسات الحياة اليومية والتي تكوّن وعيها بأمور مجتمعها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية -ثقافة الخبرة-.

أن شعور المرأة بقدرتها على التوفيق بين أدوارها التقليدية وأدوارها المهنية كونها منشغلة بكيفية التوفيق بين أدوارها وتقسيم وقتها، ما يزيد من وعيها الثقافي والاجتماعي بسبب متابعتها لقضايا وشؤون المجتمع مما يفسح المجال أمامها للاهتمام بالأمور السياسية، المتمثلة بمتابعة الأخبار السياسية والتاريخية ومشاهدة الأفلام السياسية والتاريخية سواء أكانت محلية أم عربية أم عالمية والمشاركة في الانتخابات السياسية، فضلا عن مطالعة الصحف والكتب والانضمام إلى المنظمات السياسية والتطلع لتسنم المراكز القيادية، إذ أن تعميق الثقافة السياسية للمرأة تتطلب الاتسام بالصفات المذكورة لزيادة معلوماتها ووعيها السياسي وتوسيع مداركها الثقافية.

ولابد من الإشارة إلى أن مدى ثقة المرأة بذاتها وقدرتها على أداء الأدوار القيادية داخل المجتمع يؤدي إلى زيادة مشاركتها السياسية، فرؤيتها لذاتها نتيجة تضافر أساليب التنشئة الأسرية والقيم التقليدية في تحديد شخصيتها والذي يؤدي إلى تطوير خبرتها في الحياة العامة، فضلا عن طموح المرأة لتبوّئ مراكز قيادية هو نتيجة طبيعية لشعورها بالانتماء للمجتمع وليس للأسرة والبيت فحسب.

الفصل الخامس

الدراسة الميدانية

CHPTER FIFE:

THE FIELD STUDY

تأتي أهمية الفصل كونه يمثل الجانب الميداني في البحث الذي تضمن النزول إلى الميدان والاتصال بالمبحوثين وكيفية توظيف الدراسة النظرية وتحويلها إلى واقع عملي باعتماد طرق البحث العلمي للتوصل إلى دراسة علمية دقيقة عن الظاهرة موضع البحث فضلا عن اعتماد طرق التحليل الإحصائي في معالجة البيانات الواردة في استمارة الاستبيان وكذلك في تبويبها. ويعد المنهج المسحي محاولة منظمة لتقرير وتفسير الوضع الراهن لنظام اجتماعي يهدف إلى الوصول إلى بيانات يمكن تصنيفها وتفسيرها وتعميمها للإفادة منها في المستقبل لأغراض علمية.

أولاً: مشكلة البحث

لما كان البحث العلمي مسخراً لخدمة المجتمع، إذ إن للفكر العلمي دوره في وضع حلول لمشكلات الحياة المختلفة، ومن هنا وصف - الفكر العلمي- بأنه أسلوب في التعامل مع المشكلات لذا فإن العلم قادر على تخطي الصعاب دون إغفال عوامل وظروف أساسية أخرى. ويقوم البحث العلمي عادة على وجود مشكلة يتصدى لها الباحث بالدراسة على أسس موضوعية من أهمها أن تكون المشكلة جديدة في مجال الدراسة ومن الممكن دراستها في الواقع العلمي وإضافة شيء جديد إلى المعرفة العلمية.

ويتناول البحث دراسة أساليب العلاقات العامة وأهدافها ودور وسائل الاتصال في دعم المشاركة السياسية للمرأة فيما يتعلق بكسب تأييد الجمهور بهدف بلورة إنطباعات إيجابية عن مشاركتها في عملية التصويت والترشيح في الانتخابات بوساطة توجيه الرسائل الاتصالية التي تسهم في تحسين الصورة الذهنية لدى الجمهور وبالعكس نقل ردود أفعاله إلى المؤسسة، فضلا عن تحديد المعوقات التي تواجه العاملين في العلاقات العامة في تحقيق أهداف الوزارة في دعم المشاركة السياسية للمرأة من خلال وضع استمارة استبيان شملت العاملين في العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة ومجموعة من منظمات المجتمع المدني النسوية كجزء من الجمهور الخارجي للمؤسسة.

وبالرغم من التطور الذي شهدته العلاقات العامة في ميادين الحياة التنظيمية المختلفة عن طريق الدور الذي يؤديه جهازها من خلال الجهود الإعلامية والاتصالية التي تبذل لتلبية احتياجات الجمهور، إلا إنها تعاني من مشكلات عدة أبرزها سوء الفهم لدى البعض عن ماهية العلاقات العامة ودورها في المؤسسات الحكومية، فضلا عن عدم معرفة دورها الاتصالي مما أدى إلى أن تكون العلاقات العامة نشاطاً ثانوياً أحيانا تؤديه المؤسسات ضمن أنشطتها من خلال نظرة الإدارة العليا في المؤسسة بشكل سطحي لأجهزة العلاقات العامة، فضلا عن إسنادها إلى غير المختصين في المجال ذاته.

ثانياً: أهمية البحث

تأتي أهمية البحث الذي يتناول (دور العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة العراقية) عن طريق دراسة أساليب العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة وكيفية توظيف هذه الأساليب لإحداث التأثير الإيجابي في جمهور المؤسسة من جهة والجمهور الخارجي من جهة أخرى، وتكوين انطباعات إيجابية نحو المؤسسة من خلال كون العلاقات العامة نشاط اتصالي ذو اتجاهين يهدف إلى النهوض بالواقع الإعلامي للمؤسسة وبناء صورة ذهنية إيجابية لدى جمهور المؤسسة، لاسيما وأن الوزارة أسست في حزيران 2004 لها مساس مع الجماهير النسوية من خلال منظمات المجتمع المدني النسوية.

أدى تعاظم دور العلاقات العامة في الحياة التنظيمية بوصفها منهجاً علمياً منظماً وأداة الاتصال الرئيسة في المنظمات الحديثة إلى ازدياد تأثيرها الديناميكي على أوجه النشاط المختلفة الذي تمارسه الوظائف الإدارية في المؤسسات والشركات المعاصرة وفي تفاعلها مع بيئتها الخارجية بما يحقق لها سبل التكيّف والمواءمة مع التغييرات التي يشهدها المجتمع المحيط بها.

إنه من الأهمية بمكان الاهتمام بتخطيط برامج العلاقات العامة في الجهاز الحكومي وتوفير المعلومات والحقائق التي ترتكز عليها خطط وبرامج العلاقات العامة والالتزام بالتخطيط كجزء هام وضروري لأي برنامج إعلامي ناجح.

ثالثاً: أهداف البحث

إن البحث يهدف إلى:

1. معرفة حدود ممارسة أنشطة العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة .
2. محاولة التوصل إلى مدى اعتماد أساليب العلاقات العامة لنشاطها في الوزارة والمشكلات التي تواجه تحقيق تلك الأساليب.
3. إيجاد الحلول للمشاكل والمعوقات التي تواجه العاملين في مجال العلاقات العامة واعتمادهم لأساليب ممارسة العلاقات العامة.
4. التعرف على الوسائل الاتصالية ودورها في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة.

رابعاً: مجالات البحث

1. **المجال المكاني:** يتمثل بوزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية العاملة اختير (9) من مجموع (30) منظمة لوجود هدف مشترك يتمثل في تمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة.
2. **المجال الزماني:** ويقصد به المدة الزمنية المحددة للبحث، ويتضمن إجراء دراسة مسحية لأساليب العلاقات العامة في المؤسسة للمدة من 2005/4/2م لغاية 2006/4/2م.
3. **المجال البشري:** ويقصد به وحدات العينة التي تمت دراستها والتي تمثل بالأشخاص العاملين في مجال العلاقات العامة وموظفي المؤسسة كونهم يشكلون الجمهور الداخلي للمؤسسة ويبلغ عددهم (17 موظفاً)، فضلا عن إجراء استبيان ثانٍ شمل عينة من منظمات

المجتمع المدني النسوية بلغت (9) باعتبارها جزءً من الجمهور الخارجي للمؤسسة حول دور العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة .

خامساً: منهج البحث

يعد البحث من البحوث الوصفية التي اعتمدت منهج مسح أساليب الممارسة والتي لا تقتصر على مجرد جمع البيانات الإحصائية وتوفيرها، وإنما يمتد مجالها إلى تصنيف البيانات والحقائق التي تم جمعها وتسجيلها وتفسير هذه البيانات وتحليلها تحليلاً شاملاً واستخلاص نتائج ودلالات مفيدة بما تؤدي إلى إمكانية إصدار تعميمات بشأن الموقف أو الظاهرة التي يقوم الباحث بدراستها، وبناء أساس للحقائق التي يمكن أن تبنى عليها فروض إيضاحية أو تفسيرية للموقف أو الظاهرة بما يسهم في تقدم المعرفة. فضلا عن أن دراسة الظواهر والحقائق في وصفها الحاضر مع تناول للحقائق والأشياء الموجودة فعلياً في وقت إجراء الدراسة.

ولما كان الهدف الأساس للدراسات الوصفية تصوير وتحليل وتقويم خصائص ظاهرة أو مجموعة من الظواهر للوصول إلى نتائج دقيقة، فقد استخدم الباحث المنهج المسحي لغرض تصوير الواقع التطبيقي في وزارة الدولة لشؤون المرأة ومدى اعتمادها أساليب العلاقات العامة في أنشطتها.

سادساً: إجراءات البحث

إن مسح أساليب الممارسة في الدراسات الإعلامية تعني دراسة الجوانب والأساليب الإدارية والتنظيمية التي تتبعها أجهزة الإعلام وإدارته في المجالات الإعلامية المختلفة، وذلك بهدف تطوير الواقع التطبيقي الفعلي والتعرف على الطرق التي تتبعها هذه الأجهزة في ممارسة نشاطاتها المختلفة باعتبار أن نجاح الجهود الإعلامية يبنى أساساً على مدى فاعلية الجوانب الإدارية والتنظيمية لها. فإن ذلك لن يتيسر إلا عن طريق جمع معلومات معينة بهدف التعرف على كل الحقائق المرتبطة بموضوع، ومن ثم معالجة هذه الحقائق والمعلومات بأسلوب علمي للخروج بالنتائج المنطقية المحددة لمشكلة البحث.

لقد صممت استمارة البحث وتم تحديد بنودها بالإستعانة بالدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بموضوع البحث، فقد اعتمد الباحث في دراسته على جمع المعلومات والبيانات على إعداد استمارتين للاستبيان الأولى بلغ عدد الاستمارات الموزعة (17) ضمت (37) سؤالاً. قسمت على (4) محاور شملت البيانات الشخصية وممارسة أنشطة العلاقات العامة وأهدافها ووظائفها، معظمها من الأسئلة المغلقة التي تضع عدداً من الإجابات يختار الشخص المبحوث احدها مما يؤدي إلى حرية الإجابة وصدقها فضلاً عن الأسئلة المفتوحة التي يترك للشخص المبحوث حرية الإجابة عنها والتي من شأنها أن تعلل أسباب بعض الأسئلة، وتدرجت الاستمارة من المعلومات العامة إلى المعلومات والحقائق ذات العلاقة بموضوع الدراسة وأهدافها التي تتعلق بدور

العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة العراقية، أما الاستمارة الثانية بلغ عدد الاستمارات الموزعة (9) استمارات الأخرى فتضمنت (26) سؤالاً، شملت منظمات المجتمع المدني النسوية كونها على تماس مع الجمهور النسوي الذي يعد جزءً من الجمهور الخارجي للمؤسسة بلغ (9) من مجموع (30) منظمة والتي اختيرت بطريقة العينة المنتظمة، واخضع الباحث الاستمارة (1) إلى اختبارات الصدق والثبات، ولم يتسنَّ إخضاع الاستمارة (2) كونها وزعت بواسطة استبيان بريدي ولا يمكن العودة إليه بعد مرور مدة على تطبيق الاستبيان، وكما يأتي:

أولاً: الصدق (Validity)

يقصد بصدق الاختبار أو المقياس قيامه بقياس ما يجب قياسه وقدرته العالية على التنبؤ، ويمكن تقسيم صدق المقياس على قسمين أساسيين هما الصدق الظاهري والصدق العاملي).

إذ يعد الصدق من الخصائص المهمة في بناء الإستبانة، ومن أجل التحقق من صدق أداة القياس اعتمد الباحث على طريقة المحكّمين أو ما يسمى بالصدق الظاهري، وقبل أن تأخذ الاستمارة شكلها النهائي عرضت ولمرات عدة على الأستاذ المشرف الدكتور عادل خليل للاستنارة برأيه بالنسبة لقسم من التعديلات التي تجرى على فقرات الاستمارة (حذف، إضافة، تثبيت)، كما عرضت على نخبة من الأساتذة المختصين في كلية الإعلام

وقسمي علم الاجتماع وعلم النفس في كلية الآداب(*). وطلب من كل خبير أن يبدي رأيه إزاء كل سؤال من أسئلة الإستبانة (تعديلاً، حذفاً، تثبيتاً). وبعد جمع الاستبانات من المحكّمين كانت نسبة الصدق (90.8%)، كما مبينة في الجدول الآتي:-

جدول (أ) يوضح اختبار الصدق

رقم السؤال	عدد المحكّمين الموافقين	النسبة المئوية (%)	رقم السؤال	عدد المحكّمين الموافقين	النسبة المئوية (%)
1	5	100	19	5	100
2	5	100	20	5	100
3	5	100	21	5	100
4	5	100	22	5	100
5	4	80	23	5	100
6	4	80	24	5	100
7	5	100	25	5	100
8	5	100	26	5	100

(*) المحكّمون حسب اللقب العلمي:

أ.د. ناهدة عبدالكريم حافظ (علم النفس الاجتماعي) كلية الآداب/ جامعة بغداد.

أ.د. بثينة منصور الحلو (علم نفس الشخصية) كلية الآداب/ جامعة بغداد.

أ.د. علي جبار الشمري (العلاقات العامة) كلية الإعلام/ جامعة بغداد.

أ.د. كريم محمد حمزة (النظريات الاجتماعية) كلية الآداب/ جامعة بغداد.

أ.م.د. عبدالسلام احمد السامر (الدعاية) كلية الإعلام/ جامعة بغداد.

9	4	80	27	5	100
10	5	100	28	5	100
11	4	80	29	5	100
12	4	80	30	5	100
13	4	80	31	4	80
14	3	60	32	3	60
15	4	80	33	4	80
16	5	100	34	4	80
17	5	100	35	3	60
18	5	100	المجموع		**3180**

ثانياً: الثبات (Reliability)

يعني مدى اتساق الإستبانة مع نفسها فيما تقيسه، أي مدى استقرار الإجابات التي يعطيها المبحوثون على الأسئلة الموجهة لهم، ويشترط في الإستبانة الجيدة أن تمتاز بالثبات العالي لتلافي عوامل الصدفة أو التخمين[*1]. لذا فقد لجأ الباحث إلى استخراج الثبات بطريقة إعادة الاختبار على العاملين في العلاقات العامة وغيرهم، إذ تم اختيار (7) مبحوثين من مجموع العينة البالغ (17) مبحوثاً وأعاد عليهم الاختبار مرة أخرى بعد مرور (15) يوماً، والثبات يقاس بأخذ نسبة (10%) من العينة وتكرار الاستبيان عليهم، وكانت نسبة الثبات (81%) وهو معدل ثبات عالٍ

(*) م.م. خالد المحمدي (إحصاء اجتماعي) كلية الآداب/ جامعة بغداد.

للاستمارة بعد جمع النسب وتقسيمها على عدد الاستمارات، كما مبينة في الجدول التالي:

جدول (ب) يوضح اختبار الثبات

رقم الاستمارة	عدد الأسئلة	عدد الإجابات الثابتة	النسبة المئوية (%)
1	35	31	88.5
2	35	29	82.8
3	35	30	85.7
4	35	25	71
5	35	27	77
6	35	25	71
7	35	32	91
المجموع			567

بعد إحصاء عدد الإجابات الثابتة (أي الأسئلة التي أجاب عنها المبحوثون بالإجابة نفسها في المرتين معاً)، قمنا باستخراج النسبة المئوية للثبات لكل استبانة (أي قياس عدد الإجابات الثابتة بعدد الأسئلة الكلي) ثم جمعها وتقسيمها على عدد الاستمارات لمعرفة قيمة الثبات الكلي.

إلا أن الباحث واجه صعوبة في قلة المعلومات التي يمتلكها بعض المبحوثين حول المشاركة السياسية للمرأة ودور العلاقات العامة فيها.

واعتمد البحث على طريقة المسح الشامل بسبب صغر حجم مجتمع البحث، أي إجراء دراسة شاملة لمعرفة الحقائق المتعلقة بممارسة أساليب العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة، من خلال جمع البيانات بواسطة (الاستمارة الاستبيانية)، وقام بمقابلة المبحوثين لتعريف وتوضيح بعض الأسئلة.

وبعد الانتهاء من مرحلة الحصول على البيانات الخاصة بموضوع البحث، بدأ الباحث بعملية تبويب ابتدائي للمعلومات التي حصل عليها من خلال الاستمارة الاستبيانية، إذ تمت عملية تبويب البيانات الإحصائية في خطوات منسقة، وعلى النحو الآتي:

أولاً: تبويب البيانات إحصائياً

- مرحلة مراجعة المعلومات الواردة في الاستمارتين وتدقيقها للتحقق من صحتها وعدم تناقضها أو تكرارها.
- مرحلة الترميز: وتبدأ بترقيم الاستمارات وكذلك الأسئلة الواردة فيها فضلا عن الإجابات تمهيداً لتبويبها وتحليلها إحصائياً.
- مرحلة تفريغ البيانات الإحصائية في نوعين من الجداول، النوع الأول الجداول البسيطة والتي تتضمن البيانات من خلال متغير واحد مثل البيانات الشخصية، والنوع الأخر الجداول المركبة إذ صنفت البيانات بالاعتماد على أكثر من متغير مثل البيانات التي يحددها المبحوثون.

ثانياً: تحليل البيانات إحصائياً

اعتمدت الدراسة على استخدام قانون النسبة المئوية (Percent) والتكرار (frequency) في التحليل الإحصائي للبيانات لمعرفة القيمة النسبية لإجابات وحدات العينة حسب القانون الأتي :

$$\text{النسبة المئوية} = \frac{\text{الإجابة}}{\text{حجم العينة}} \times 100$$

وصف عينة البحث (البيانات الشخصية)

جدول (1) يوضح التوزيع الجنسي للمبحوثين

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
إناث	14	%82.4
ذكور	3	%17.6
المجموع	17	%100

تشير البيانات الواردة في الجدول (1) والخاصة بالتوزيع الجنسي لوحدات العينة إلى أن عدد الإناث (14) من مجموع (17) مبحوثاً و بنسبة 82.4% في حين بلغ عدد الذكور بلغ (3) وبنسبة 17.6%، مما يدل على إعطاء دور اكبر لأداء الإناث كون المرأة هي الأكثر معرفة بالأسباب

الذاتية والخارجية في مشاركتها بالحياة السياسية وهي صاحبة الشأن أو الموضوع في مدى مشاركتها العامة .

جدول (2) يوضح مستوى التحصيل العلمي للمبحوثين

التحصيل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
بكالوريوس	12	%70.6
إعدادية	3	%17.6
دكتوراه	2	%11.8
المجموع	17	%100

نلاحظ من الجدول (2) ان (12) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 70.6% من حملة شهادة البكالوريوس يأتي بعدها (3) بنسبة 17.6% من حملة شهادة الإعدادية و (2) بنسبة 11.8% من حملة شهادة الدكتوراه، مما يدل على ان معظم العاملين في المؤسسة من حملة شهادة البكالوريوس وبالتالي فان المستوى العلمي للمبحوثين يشير إلى المستوى المتوسط.

جدول (3) يوضح العنوان الوظيفي للمبحوثين

العنوان الوظيفي	التكرار	النسبة المئوية
معاون ملاحظ	7	%41.2
ملاحظ	3	%17.6
معاون مدير	1	%5.9
مدير	4	%23.5
مدير عام	1	%5.9
مستشار	1	%5.9
المجموع	**17**	**%100**

البيانات الواردة في الجدول (3) توضح العناوين الوظيفية وحسب التوزيع المحدد من الأدنى إلى الأعلى (معاون ملاحظ، ملاحظ، معاون مدير، مدير، مدير عام، مستشار)، مما يدل على أن نصف العاملين تقريباً ممن يحملون درجة معاون ملاحظ (7) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 41.2% يأتي بعدها درجة مدير (4) بنسبة 23.5% ودرجة ملاحظ (3) بنسبة 17.6% ودرجة معاون مدير ومدير عام ومستشار (1) مبحوثاً بنسبة 5.9% لكل منهم، وبالتالي فان معظم العاملين ممن يحملون درجة معاون ملاحظ من بين العاملين في المؤسسة .

جدول (4) يوضح عدد سنوات الخدمة الوظيفية للمبحوثين

الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الفئة الأولى	8	%47.1
الفئة الثانية	4	%23.5
الفئة الثالثة	5	%29.4
المجموع	17	%100

البيانات الواردة في الجدول (4) توضح عدد سنوات الخدمة الوظيفية للمبحوثين اذ تم تقسيمها إلى ثلاث فئات، الفئة الأولى من (1-5) سنوات، الفئة الثانية من (6-10) سنوات، الفئة الثالثة من (11-15) سنة، اذ يبين أن الفئة الأولى تمثل (8) من مجموعة (17) مبحوثاً وبنسبة 47.1% والفئة الثانية (4) بنسبة 23.5% والفئة الثالثة (5) بنسبة 29.4% ونستنتج من ذلك أن معظم العاملين في المؤسسة ممن تتراوح عدد سنوات خدمتهم الوظيفية من سنة إلى خمس سنوات وبالتالي ما يؤثر على مستوى خبرتهم.

ممارسة أنشطة العلاقات العامة

جدول (5) يوضح ممارسة أنشطة العلاقات العامة في المؤسسة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
أحيانا	10	%58.8
دائماً	7	%41.2
المجموع	17	%100

نلاحظ من الجدول (5) أن أنشطة العلاقات العامة تمارس أحياناً (10) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 58.8% ودائماً (7) بنسبة 41.2%، مما يدل على أن ممارسة العلاقات العامة تحتاج إلى جهود لتفعيلها في المؤسسة وبالتالي فان ذلك يتطلب اتخاذ إجراءات لتأهيل جهاز العلاقات العامة في المؤسسة وتطويره من الناحيتين النوعية والكمية كون ممارسة أنشطة العلاقات العامة تقع على عاتقه.

أهداف العلاقات العامة

جدول (6) يوضح أهداف العلاقات العامة في المؤسسة

الهدف	التكرار	النسبة المئوية
كسب ثقة الجماهير النسوية بالمؤسسة	9	%26.5
التأثير في الرأي العام حول دعم المشاركة السياسية للمرأة	9	%26.5
تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية	9	%26.5
إعلام الجماهير النسوية بسياسة المؤسسة	4	%11.7
إرشاد الإدارة لاحتياجات الجماهير النسوية	3	%8.8
المجموع	34	%100

يبين الجدول (6) وحسب درجات إجابات المبحوثين أن العلاقات العامة في المؤسسة تهدف إلى كسب ثقة الجماهير النسوية بالمؤسسة والتأثير في الرأي العام حول دعم المشاركة السياسية للمرأة فضلا عن تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية مثلت (9) من مجموع (34) اختياراً وبنسبة 26.5% لكل هدف تليها إعلام الجماهير النسوية بسياسة المؤسسة (4) وبنسبة 11.7%، ثم إرشاد الإدارة لاحتياجات الجماهير النسوية (3) بنسبة 8.8%، مما يدل على أن العلاقات العامة تهدف إلى تحسين صورة الوزارة من خلال أهداف العلاقات العامة المذكورة أعلاه وبنسبة79.5%، ويستنتج من ذلك أن العلاقات العامة كانت تهدف إلى تحقيق صورة ايجابية عن المؤسسة من خلال كسب ثقة الجماهير النسوية بالمؤسسة والتأثير في الرأي العام حول دعم المشاركة السياسية للمرأة، فضلا عن التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية.

أساليب العلاقات العامة

جدول (7) يوضح إعتماد البحث العلمي في ممارسة أنشطة العلاقات العامة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	9	%52.9
كلا	8	%47.1
المجموع	**17**	**%100**

يبين الجدول (7) أن هناك اعتماد للبحث العلمي في ممارسة أنشطة العلاقات العامة مثلت (9) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 52،9% من إجابات المبحوثين في حين هناك إشارة إلى عدم اعتماد البحث العلمي مثلت (8) مبحوثين وبنسبة 47،1%، مما يدل على إن البحث العلمي يعتمد بصورة نسبية في ممارسة أنشطة العلاقات العامة في المؤسسة وهذا يتطلب اعتماد وظيفة البحث العلمي بأساليبها المحددة في إجراء البحوث المتعلقة بالمؤسسة.

جدول (8) يوضح الأساليب والوسائل المستخدمة في جمع المعلومات

الأساليب	التكرار	النسبة المئوية
تحليل الشكاوى	6	%35،3
المقابلات الشخصية	5	%29،4
التقارير	4	%23،5
تحليل ما تنشره وسائل الإعلام	2	%11،8
المجموع	17	%100

يبين الجدول (8) أن تحليل الشكاوى شكلت (6) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 35،3% والمقابلات الشخصية تمثل (5) بنسبة 29،4% من الأساليب المستخدمة في عملية البحث العلمي ثم التقارير (4) مبحوثين بنسبة 23،5%، فضلا عن تحليل ما تنشره وسائل الإعلام (2) وبنسبة 11،8%،

مما يدل على إن اعتماد أساليب المحددة في جمع المعلومات في البحث العلمي يتم بصورة نسبية في دراسة أنشطة العلاقات العامة في المؤسسة،

جدول (9) يوضح أسباب عدم الاعتماد على البحث العلمي

الأســـباب	التكرار	النسبة المئوية
قلة الكادر المتخصص بالمؤسسة	3	%37،5
قلة التخصيصات المالية المرصودة للبحث العلمي	3	%37.5
قلة دعم الإدارة العليا لعملية البحث العلمي	2	%25
المجموع	**8**	**%100**

نلاحظ في الجدول (9) أسباب عدم الاعتماد على البحث العلمي في ممارسة أنشطة العلاقات العامة وان الأسباب تراوحت بنسب بلغت (3) من مجموع (8) إختيارات وبنسبة 37،5% لقلة الكادر المتخصص بالمؤسسة و(3) بنسبة 37،5% لقلة التخصيصات المالية المرصودة لعملية البحث العلمي فضلا عن (2) بنسبة 25% لقلة دعم الإدارة العليا لعملية البحث العلمي في المؤسسة، في حين إن الجدول (7) أشار إلى عدم اعتماد البحث العلمي بنسبة %47،1.

جدول (10) يوضح أعداد خطط للعلاقات العامة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
كلا	10	%58.8
نعم	7	%41.2
المجموع	17	%100

نلاحظ من الجدول (10) أن إعداد خطط العلاقات العامة يتم بصورة غير منتظمة إذ أن الإجابة بـ كلا مثلت (10) من مجموع (17) مبحوثاً بنسبة 58.8% ونعم (7) بنسبة 41.2%.

جدول (11) يوضح التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
أحياناً	12	%70.6
دائماً	5	%29.4
المجموع	17	%100

يبين الجدول (11) مدى التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام في المؤسسة فيمل يتعلق بتنفيذ برامجها ورسم سياساتها يجري بصورة نسبية، اذ ان الإجابة بـ أحياناً مثلت (12) من مجموع (17) مبحوثاً بنسبة 70،6% ودائماً (5) بنسبة 29،4%، يستنتج من ذلك أن مستوى التنسيق يحتاج إلى تفعيل ليحقق أهداف العلاقات العامة في المؤسسة.

جدول (12) يوضح طرق التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام

الطـرق	التكرار	النسبة المئوية
إحاطة جهاز العلاقات العامة علماً بمختلف خطط المؤسسة	2	%40
إشراك مدير العلاقات العامة في لجان التخطيط المختلفة	2	%40
تقديم المشورة للإدارة والأقسام المعنية لرسم سياستها	1	%20
المجموع	**5**	**%100**

يبين الجدول (12) طرق التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام يتم عن طريق إحاطة جهاز العلاقات العامة علماً بمختلف خطط المؤسسة وإشراك مدير العلاقات العامة في لجان التخطيط المختلفة (2)

من مجموع (5) اختيارات بلغت نسبة 40% لكل منهما ثم تقديم المشورة للإدارة والأقسام المعنية لرسم سياستها (1) بنسبة 20%، مما يدل على أن مستوى التنسيق بين قسم العلاقات العامة والأقسام الأخرى في مجال التخطيط يتم بصورة نسبية، ويستنتج من ذلك ان التنسيق بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام في المؤسسة بحاجة إلى اعتماد طرق وصيغ للتنسيق أكثر فعالية.

جدول (13) يوضح أسباب عدم الاعتماد على التخطيط في ممارسة أنشطة العلاقات العامة

الأسباب	التكرار	النسبة المئوية
قلة الكادر المتخصص بالمؤسسة	3	%60
نقص المعلومات والبيانات المتاحة لإجراء عملية التخطيط	1	%20
صعوبة التخطيط في مجال العلاقات العامة لكونها غير ملموسة	1	%20
المجموع	**5**	**%100**

يبين الجدول (13) أن ابرز الأسباب في عدم الاعتماد على التخطيط هي قلة الكادر المتخصص بالمؤسسة مثلت (3) من مجموع (5) اختيارات وبنسبة 60% يأتي بعدها نقص المعلومات والبيانات المتاحة لإجراء عملية التخطيط فضلا عن صعوبة التخطيط في مجال العلاقات العامة لكونها غير

ملموسة (1) وبنسبة 20% لكل منهما، في حين أن الجدول (12) أشار إلى قلة إعداد خطط للعلاقات العامة وبنسبة 29.4%، يستنتج من ذلك ان التخطيط يعد عنصراً مهماً في مجال العلاقات العامة في المؤسسة اذ لابد من معالجة الأسباب والمعوقات التي تحول دون الاعتماد على التخطيط في هذا المجال.

جدول (14) يوضح ممارسة وظيفة الاتصال في العلاقات العامة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
دائماً	10	%58.8
أحيانا	7	%41.2
المجموع	17	%100

نلاحظ من الجدول (14) أن وظيفة الاتصال في مجال العلاقات العامة تجرى بصورة مستمرة، إذ مثلت الإجابات بـ دائماً (10) من مجموع (17) مبحوثاً بنسبة 58.8% وكانت الإجابات بـ احياناً (7) بنسبة 41.2%، ويرى الباحث أن وظيفة الاتصال في العلاقات العامة في المؤسسة غالباً ما تتبع في ممارسة أنشطة العلاقات العامة .

جدول (15) يوضح استخدام الوسائل الاتصالية في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة

الوسائل	دائما	أحياناً	لا تستخدم	المجموع
الصحف اليومية	10	7	-	**17**
	%58.8	%41.2	-	**%100**
المجلات العامة	7	8	2	**17**
	%41.2	%47	%11.8	**%100**
المراسلات	5	9	3	**17**
	%29.4	%52.9	%17.7	**%100**
الملصقات	6	8	3	**17**
	%35.3	%47	%17.7	**%100**
لوحة الإعلانات	4	5	8	**17**
	%23.5	%29.4	%47	**%100**
الاتصال الهاتفي	8	6	3	**17**
	%47	%35.3	%17.7	**%100**
الاجتماعات الدورية	6	7	4	**17**
	%35.3	%41.2	%23.5	**%100**
الإذاعة	10	5	2	**17**

	%58.8	%29.4	%11.8	%100
التلفزيون	7	9	1	17
	%41.2	%25.9	%5.9	%100
زيارات المؤسسة	-	10	7	17
	-	%58.8	%41.2	%100
الفاكس	-	12	5	17
	-	%70.6	%29.4	%100
البريد الالكتروني	8	7	2	17
	%47	%41.2	%11.8	%100

نلاحظ من البيانات الواردة في الجدول (17) ما يأتي:

1. **الصحف اليومية**: مثلت (10) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 58.8% دائما و (7) بنسبة 41.2% أحياناً مما يدلل على أن للصحف اليومية دوراً في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة.

2. **المجلات العامة**: مثلت (7) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 41.2% دائما و (8) بنسبة 47% أحياناً و (2) بنسبة 11.8% لا تستخدم مما يدل على أن دور المجلات العامة محدود في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة على الرغم من إصدار المؤسسة مجلة شهرية تسمى (نرجس) وهي مجلة شهرية تعنى بشؤون المرأة.

3.**المراسلات**: مثلت (5) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 29،4% دائما (9) بنسبة 52،9% أحيانا و (3) بنسبة 17،7% لا تستخدم مما يدل على أن دور المراسلات محدود أيضاً في مجال المشاركة السياسية للمرأة.

4.**الملصقات**: مثلت (6) من مجموع (17) مبحوثاً بنسبة35،3% دائما و (8) بنسبة 47% أحياناً و (3) بنسبة 17،7% لا تستخدم مما يدل على أن دور الملصقات التي تتعلق بدعم المشاركة السياسية للمرأة محدود أيضاً.

5.**لوحة الإعلانات**: مثلت (4) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 23،5% دائما و (5) بنسبة 29،4% أحياناً و (8) بنسبة 47% لا تستخدم مما يدل على أن دور لوحة الإعلانات في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو محدوداً.

6.**الاتصال الهاتفي**: مثل (8) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 47% دائماً و (6) بنسبة 35،3% أحياناً و (3) بنسبة 17،7% لا يستخدم مما يدل على أن دور الاتصال الهاتفي في مجال المشاركة السياسية للمرأة يبدو فعالاً من خلال استخدامه.

7.**الاجتماعات الدورية**: مثلت (6) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 35،3% دائماً و (7) بنسبة 41،2% أحياناً و (4) بنسبة 23،5% لا

تستخدم مما يدل على أن دور الاجتماعات الدورية في دعم المشاركة السياسية للمرأة غير فعالة من خلال عدم انعقادها بصورة منتظمة .

8.**الإذاعة**: مثلت (10) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 58.8% دائماً و (5) بنسبة 29.4% أحياناً و (2) بنسبة 11.8% لا تستخدم مما يدل على أن دور الإذاعة في مجال دعم المشاركة السياسية المرأة يبدو واضحاً من خلال استخدامها بصورة مباشرة.

9.**التلفزيون**: مثل (7) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 41.2% دائماً و (9) بنسبة 52.9% أحياناً و (1) بنسبة 5.9% لا يستخدم مما يدل على أن دور التلفزيون في مجال دعم السياسية للمرأة يبدو مستمراً نظراً للميزات الاتصالية التي يتمتع بها التلفزيون مقارنة بوسائل الاتصال الأخرى فضلا عن تأثيره في المتلقي.

10. **زيارات المؤسسة**: مثلت (10) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 58.8% أحيانا و (7) بنسبة 41.2% لا تستخدم مما يدل على أن زيارات المؤسسة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو متراجعاً.

11. **الفاكس**: مثل (12) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 70.6% أحياناً و (5) بنسبة 29.4% لا يستخدم مما يدل على استخدام الفاكس في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو محدوداً لوجود وسائل اتصال أكثر تطوراً من الناحية التكنولوجية.

12. **البريد الالكتروني:** مثل (8) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 47% دائماً و (7) بنسبة 41.2% أحياناً و (2) بنسبة 11.8% لا يستخدم ما يدل على أن استخدام البريد الالكتروني في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو واضحاً بالنظر إلى المميزات التي يتمتع بها في مجال الاتصال من حيث السرعة والكفاءة.

جدول (16) يوضح الجمهور الذي تتصل به المؤسسة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة

الجمهور	دائما	أحيانا	لا يوجد	المجموع
العاملون في المؤسسة	9	8	-	**17**
	%52.9	%47.1	-	**%100**
الدوائر الحكومية	7	10	-	**17**
	%41.2	%58.8	-	**%100**
الجمهور النسوي	9	5	3	**17**
	%52.9	%29.4	%17.7	**%100**
الجمهور العام	6	9	2	**17**
	%35.3	%52.9	%11.8	**%100**

نلاحظ من البيانات الواردة في الجدول (16) ما يأتي:

1. **العاملون في المؤسسة:** أن مستوى الاتصال بين العاملين في المؤسسة (الجمهور الداخلي) تجري بصورة مستمرة مثلت (9) من مجموع (17)

مبحوثاً وبنسبة 52،9% دائماً و (8) بنسبة 47،1% أحياناً نستنتج من ذلك أن مستوى الاتصال بين العاملين في المؤسسة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يجري بصورة اقل فاعلية وفقا لمتطلبات العمل.

2. **الدوائر الحكومية:** أن مستوى الاتصال بين المؤسسة والدوائر الحكومية يجري بصورة غير مستمرة في مجال البحث مثلت (7) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 41،2% دائماً و (10) بنسبة 58،8% أحياناً نستنتج من ذلك أن الاتصال مع الدوائر الحكومية في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو محدوداً.

3. **الجمهور النسوي:** أن مستوى الاتصال بين المؤسسة والجمهور النسوي يتم بصورة مستمرة في مجال البحث مثلت (9) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 52،9% دائماً و (5) بنسبة 29،4% أحياناً و (3) بنسبة 17،7% لا يوجد نستنتج من ذلك أن الاتصال بين المؤسسة والجمهور النسوي في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يتم بصورة مستمرة.

4. **الجمهور العام:** أن مستوى الاتصال بين المؤسسة والجمهور العام يجري بصورة محدودة في مجال البحث مثلت (6) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 35،3% دائماً و (9) بنسبة 52،9% أحياناً و (2) بنسبة 11،8% لا يوجد نستنتج من ذلك أن الاتصال بين المؤسسة والجمهور العام في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يتم بصورة محدودة.

جدول (17) يوضح إجراء عملية التقييم لجهود العلاقات العامة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
أحياناً	8	%47.1
لا يوجد	6	%35.3
نعم	3	%17.7
المجموع	**17**	**%100**

نلاحظ من الجدول (17) ان عملية التقييم لجهود العلاقات العامة في المؤسسة تجرى بصورة غير متواصلة إذ أن الإجابة بـ أحياناً مثلت (8) من مجموع (17) مبحوث وبنسبة 47.1% و لا يوجد (6) بنسبة 35.3 % ونعم (3) بنسبة 17.7% مما يدل على أن عملية التقييم لجهود العلاقات العامة في المؤسسة تنفذ بصورة غير منتظمة مما ينعكس على طبيعة الأداء الوظيفي للعاملين في المؤسسة.

جدول (18) يوضح أسباب عدم إجراء تقييم لجهود العلاقات العامة في المؤسسة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
قلة الكادر المتخصص للقيام بعملية التقييم	3	%50
قلة اهتمام الإدارة العليا بنشاط العلاقات العامة	3	%50
المجموع	6	%100

نلاحظ من الجدول (18) أن قلة الكادر المتخصص الذي يقوم بعملية التقييم أحد أسباب عدم إجرائها مثلت (3) من مجموع (6) اختيارات وبنسبة 50% فضلا عن تراجع اهتمام الإدارة العليا بنشاط العلاقات العامة (3) وبنسبة 50%، مما يدل على أن عملية التقييم بحاجة إلى تطوير في المؤسسة من خلال معالجة الأسباب التي تحول دون إجراء عملية التقييم.

جدول (19) يوضح وجود معوقات تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
كلا	6	%35.3
نعم	11	%64.7
المجموع	17	%100

نلاحظ من البيانات الواردة في الجدول (19) أن هناك ثمة معوقات تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة ومثلت الإجابة بـ نعم (11) من مجموع (17) مبحوث وبنسبة 64.7% و كلا (6) بنسبة 35.3% كلا مما يدل على وجود معوقات تواجه ممارسة نشاط العلاقات العامة مما يتطلب معالجة تلك المعوقات من خلال وضع خطط وبرامج في هذا المجال.

جدول (20) يوضح المعوقات التي تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة

المعوقات	التكرار	النسبة المئوية
قلة الأشخاص الأكفاء في مجال العلاقات العامة	5	%31.5
قلة التخصيصات المالية	3	%18.7
قلة الاهتمام في مجال العلاقات على مستوى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية	2	%12.5
الوصف الوظيفي لقسم العلاقات العامة (الهيكلية)	2	%12.5
قلة المعلومات المتوافرة عن نشاط المرأة بشكل عام	1	%6.2
التحفظ من تكنولوجيا الإدارة المعاصرة من قبل المؤسسات الحكومية	1	%6.2
تردد المرأة من الدخول في مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية	1	%6.2
عزوف بعض الكيانات السياسية عن ترشيح المرأة لمناصب قيادية	1	%6.2
المجموع	16	%100

نلاحظ من البيانات الواردة في الجدول (20) والتي أدرجت حسب تسلسل درجات إجابات المبحوثين ما يأتي:

1. قلة الأشخاص الأكفاء في مجال العلاقات العامة: مثلت (5) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 31،5%.
2. قلة التخصيصات المالية: مثلت (3) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 18،7%.
3. قلة الاهتمام في مجال العلاقات على مستوى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية: مثلت (2) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 12،5%.
4. الوصف الوظيفي لقسم العلاقات العامة (الهيكلية): مثلت (2) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 12،5%.
5. قلة المعلومات المتوفرة عن نشاط المرأة بشكل عام: مثلت (1) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 6،2%.
6. التحفظ من تكنولوجيا الإدارة المعاصرة من قبل المؤسسات الحكومية: مثلت (1) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 6،2%.
7. تردد المرأة من الدخول في مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية: مثلت (1) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 6،2%.
8. عزوف بعض الكيانات السياسية عن ترشيح المرأة لمناصب قيادية: مثلت (1) من مجموع (16) اختياراً بنسبة 6،2%.

نستنتج من ذلك أن أبرز المعوقات التي تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة تكمن في قلة الكادر المتخصص في المؤسسة والتخصيصات المالية المرصودة فضلا عن الوصف الوظيفي لقسم العلاقات العامة في المؤسسة (الهيكلية) مما يستدعي وضع خطط واتخاذ إجراءات لمعالجة تلك المعوقات للنهوض بمستوى دور العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة.

جدول (21) يوضح مستوى الدعم والتأييد الذي تقدمه الإدارة العليا لجهود العلاقات العامة في المؤسسة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
كلا	10	%58.8
نعم	7	%41.2
المجموع	17	%100

نلاحظ من الجدول (21) أن مستوى الدعم والتأييد الذي تقدمه الإدارة العليا لجهود العلاقات العامة في المؤسسة يأتي بصورة محدودة مثلت الإجابة بـ كلا (10) من مجموع (17) مبحوثاً وبنسبة 58.8% و الإجابة بـ نعم (7) بنسبة 41.2% مما يدل على أن الدعم والتأييد لجهود العلاقات العامة يحتاج إلى خطط وبرامج لاستثمارها للنهوض بمستوى العلاقات العامة وتفعيل دورها في المشاركة السياسية للمرأة .

وقد أجرى الباحث استبياناً أخراً شمل عينة من منظمات المجتمع المدني النسوية العاملة في مجال حقوق المرأة كونها تمثل جزءً من الجمهور الخارجي لوزارة الدولة لشؤون المرأة بلغ عددها (9) من اصل (30) منظمة من خلال توزيع استمارة استبيان تضمنت (26) سؤالاً بغية التوصل إلى بيانات دقيقة فيما يتعلق بممارسة أنشطة العلاقات العامة وأهدافها ووظائفها بما يؤدي إلى ديمومة النشاط الاتصالي بين الطرفين كونهما يسعيان إلى النهوض بمكانة المرأة في المجتمع وتوسيع مشاركتها في الشأن العام والسياسي.

وصف عينة البحث (البيانات الشخصية)

جدول (22) يوضح التوزيع الجنسي للمبحوثين

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
إناث	7	%77.7
ذكور	2	%22.3
المجموع	9	%100

يتضح من البيانات الواردة في الجدول (22) والخاصة بالتوزيع الجنسي للمبحوثين أن عدد الإناث (7) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة 77.7% في حين بلغ عدد الذكور (2) وبنسبة 22.3%، مما يشير إلى أن اغلب منظمات المجتمع المدني النسوية تدار من قبل عناصر نسوية ما يدل على إعطاء المرأة دور أكبر في قيادة التجمعات والمنظمات المدنية المهتمة بشؤون المرأة كونها

الأكثر شعوراً وتقديراً وصاحبة الشأن أو الموضوع في مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

جدول (23) يوضح مستوى التحصيل العلمي للمبحوثين

التحصيل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
بكالوريوس	5	%55.3
ثانوية	2	%22.3
ماجستير	1	%11.2
دكتوراه	1	%11.2
المجموع	9	%100

نلاحظ من الجدول (23) والخاص بمستوى التحصيل العلمي للمبحوثين أن حملة شهادة البكالوريوس بلغ (5) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة 55.3% وحملة شهادة الثانوية بلغ (2) وبنسبة 22.3% في حين حملة شهادتي الماجستير والدكتوراه بلغ (1) وبنسبة 11.2% لكل منهما مما يدل على أن حملة شهادة البكالوريوس يمثلون نصف المبحوثين ممن يمثلون إدارة منظمات المجتمع المدني النسوية يتضح من ذلك أن الاعتماد على التحصيل العلمي المتقدم والكفاءة يأتي بصورة محدودة إذ يتطلب عمل هذه المنظمات اعتماد خطط وبرامج عمل قد تكون طويلة الأمد أحياناً لتنفيذ أنشطتها المختلفة لاسيما التي تتعلق بدعم المشاركة السياسية للمرأة كونه يحتاج إلى توعية وتثقيف على

مستوى عالٍ من الخبرة لتوضيح حقوقها للنهوض بمستوى مشاركتها في الحياة السياسية.

ممارسة أنشطة العلاقات العامة

جدول (24) يوضح ممارسة نشاط العلاقات العامة بين وزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
أحياناً	5	%55.5
لا توجد	4	%44.5
المجموع	**9**	**%100**

يتبين من الجدول (24) أن ممارسة أنشطة العلاقات العامة بين وزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية يتم بصورة قليلة إذ تشير البيانات الواردة بالجدول إلى أن الإجابة بـ أحياناً بلغت (5) من مجموع (9) مبحوثين بنسبة 55.5% ولا توجد بلغت (4) وبنسبة 44.5%، وهذا يدلل على قلة الاهتمام من قبل وزارة الدولة لشؤون المرأة فيما يتعلق بشؤون منظمات المجتمع المدني النسوية.

جدول (25) يوضح الأسباب التي تحول دون ممارسة أنشطة العلاقات العامة بين وزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية

الأسباب	التكرار	النسبة المئوية
عدم اهتمام الوزارة بشؤون منظمات المجتمع المدني النسوية	1	%25
ضعف إمكانية الوزارة من الناحية المادية في تقديم الدعم أو القيام بنشاطات مشتركة مع منظمات المجتمع المدني النسوية	1	%25
قلة المعلومات التي تتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة	1	%25
ضعف الاتصال ما بين الوزارة ومنظمات المجتمع المدني النسوية	1	%25
المجموع	4	%100

تشير البيانات الواردة في الجدول (25) إلى أن أسباب عدم ممارسة أنشطة العلاقات العامة بين وزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية تعود إلى عدم اهتمام الوزارة بشؤون المنظمات النسوية بلغت (1) من مجموع (4) مبحوثين وبنسبة 25%، فضلا عن ضعف إمكانية الوزارة من الناحية المادية في تقديم الدعم أو القيام بنشاطات مشتركة مع منظمات المجتمع المدني النسوية بلغت (1) وبنسبة 25% وقلة المعلومات التي

تتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة (1) وبنسبة 25%، فضلا عن ضعف الاتصال ما بين وزارة الدولة لشؤون المرأة والمنظمات النسوية بلغت (1) وبنسبة 25% في حين أشار الجدول (24) الى عدم وجود ممارسة للعلاقات العامة، يتضح مما تقدم أن قلة اهتمام وزارة الدولة لشؤون المرأة بشؤون منظمات المجتمع المدني النسوية فضلا عن قلة المعلومات المتعلقة بنشاط المرأة في الحياة السياسية من أبرز الأسباب التي تحول دون ممارسة انشطة العلاقات العامة.

أهداف العلاقات العامة

جدول (26) يوضح أهداف العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية

الهـدف	التكرار	النسبة المئوية
إعلام الجماهير النسوية بسياسة المنظمة	7	%30.5
تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية	7	%30.5
إرشاد إدارة المنظمة لإحتياجات الجماهير النسوية	5	%21.7
كسب ثقة الجماهير النسوية بالمنظمة	4	%17.3
المجموع	**23**	**%100**

يبين الجدول (26) أن العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية تهدف إلى إعلام الجماهير النسوية بسياسة المنظمة والتي مثلت (7)

من مجموع (23) اختياراً وبنسبة 30.5% وتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية بلغ (7) وبنسبة 30.5%، في حين أن إرشاد إدارة المنظمة لإحتياجات الجماهير النسوية بلغ (5) وبنسبة 21.7% فضلا عن كسب ثقة الجماهير النسوية بالمنظمة والذي بلغ (4) وبنسبة 17.3% أن العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية يتركز نشاطها في إعلام الجماهير النسوية بسياسة المنظمة وتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النظيرة فضلا عن إرشاد إدارة المنظمة لاحتياجات الجماهير النسوية وكسب ثقتها بالمنظمة.

أساليب العلاقات العامة

أ. البحث العلمي

جدول (27) يوضح إجراء البحوث المشتركة بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
كلا	8	%88.8
نعم	1	%11.2
المجموع	9	%100

يبين الجدول (27) أن إجراء البحوث المشتركة بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة يتم بصورة قليلة جداً اذ

مثلت الإجابة بـ كلا (8) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة 88،8% في حين أن الإجابة بـ نعم مثلت (1) وبنسبة 11،2% ما يدل على أن اعتماد وظيفة البحث العلمي بحاجة إلى تفعيل وتطوير كون البحث العلمي يسهم في بلورة الخطط وبرامج العمل لغرض النهوض بواقع المرأة.

جدول (28) يوضح الأسباب التي تحول دون إجراء بحوث علمية مشتركة

الأسباب	التكرار	النسبة المئوية
عدم وجود مبادرات لإجراء بحوث مشتركة بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة	3	%37،5
عدم إطلاع منظمات المجتمع المدني النسوية على برنامج عمل وزارة الدولة لشؤون المرأة	3	%37،5
قلة الدعم المخصص لعملية البحث العلمي فيما يتعلق بنشاط المرأة السياسي والمنظمات النسوية	2	%25
المجموع	**8**	**%100**

نلاحظ في الجدول (28) الأسباب التي تحول دون إجراء بحوث علمية مشتركة بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة تتمثل في عدم وجود مبادرات لإجراء بحوث مشتركة بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة بلغت (3) من مجموع (8) مبحوثين وبنسبة 37،5% وعدم إطلاع منظمات المجتمع

المدني النسوية على برنامج عمل وزارة الدولة لشؤون المرأة (3) وبنسبة 37،5%، فضلا عن قلة الدعم المادي المخصص لعملية البحث العلمي فيما يتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة وكذلك المنظمات النسوية (2) وبنسبة 25% وهذا يتطلب اتخاذ إجراءات كفيلة بتطوير عملية البحث العلمي كونها تساعد في معالجة المشكلات وإعداد الخطط والبرامج التي يسعى الطرفان لتنفيذها.

جدول (29) يوضح الاعتماد على التخطيط في أنشطة العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	6	%66،6
كلا	3	%33،4
المجموع	9	%100

نلاحظ من الجدول (29) أن الاعتماد على التخطيط في أنشطة العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية إذ أن الإجابة بـ نعم مثلت (6) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة 66،6% والإجابة بـ كلا مثلت (3) وبنسبة 33،4% مما يدلل على اعتماد وظيفة التخطيط في أنشطة العلاقات العامة التي تقوم بها المنظمات النسوية.

جدول (30) يوضح التنسيق بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
قليل	6	%66،6
متوسط	2	%22،2
جيد	1	%11،2
المجموع	9	%100

تشير البيانات الواردة في الجدول (30) إلى أن مستوى التنسيق بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة محدود جداً إذ مثلت الإجابة بـ قليل (6) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة 66،6% ومتوسط (2) وبنسبة 22،2% وبـ جيد (1) وبنسبة 11،2%، مما يدلل على ضعف مستوى التنسيق بين المنظمات المدنية النسوية وقسم العلاقات العامة في الوزارة وبالتالي ينعكس على طبيعة علاقات التعاون المشترك فيما بينهما.

جدول (31) يوضح الاتصال بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
كلا	6	%66،6
نعم	3	%33،4
المجموع	9	%100

نلاحظ من الجدول (31) أن وظيفة الاتصال بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة تتم بصورة محدودة إذ مثلت الإجابة بـ كلا (6) من مجموع (9) مبحوثين وبنسبة %66،6 ونعم (3) وبنسبة33،4%، مما يدلل على ضعف تحقيق وظيفة الاتصال فيما بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة وبالتالي فان ذلك يعيق عمل العلاقات العامة كونها نشاطاً اتصالياً.

جدول (32) يبين المعوقات التي تواجه المنظمات النسوية للاتصال بقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة

المعوقات	التكرار	النسبة المئوية
قلة اهتمام الوزارة بشؤون منظمات المجتمع المدني وإبلاغها بالبرامج التي تنفذها الوزارة	2	%40
تحديد وسيلة اتصال للمراسلة مع الوزارة	1	%20
ضعف مستوى التنسيق بين المنظمات النسوية والوزارة	1	%20
صعوبة الوصول إلى الوزارة	1	%20
المجموع	**5**	**%100**

يتضح من الجدول (32) أن المعوقات التي تواجه المنظمات النسوية للاتصال بقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة تكمن في قلة الاهتمام بشؤون منظمات المجتمع المدني النسوية وإبلاغها بالبرامج التي تنفذ من قبل الوزارة والتي مثلت (2) من مجموع (5) مبحوثين وبنسبة 40% فضلا عن ضعف مستوى التنسيق بين المنظمات النسوية والوزارة وعدم تحديد وسيلة اتصال للمراسلة مع الوزارة وصعوبة الوصول إلى الوزارة والتي مثلت (1) وبنسبة 20% لكل منهم، مما يدلل على أن هناك معوقات تحول دون تحقيق وظيفة الاتصال في مجال العلاقات العامة في حين أن جدول (29) تضمن إشارة إلى قلة اهتمام وزارة الدولة لشؤون المرأة بشؤون منظمات المجتمع المدني النسوية وعدم اطلاعها على البرامج التي تنفذها الوزارة

فضلا عن ان صعوبة الوصول إليها تعد من المعوقات التي تحول دون ممارسة أنشطة العلاقات العامة بين المنظمات النسوية ووزارة الدولة لشؤون المرأة.

جدول (33) يوضح الوسائل الاتصالية المستخدمة في مجال العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية

الوسائل	التكرار	النسبة المئوية
الاتصال الهاتفي	8	%17.7
البريد الالكتروني	7	%15.5
زيارات المؤسسة	5	% 11.1
المراسلات	5	%11.1
الصحف اليومية	4	%8.8
الاجتماعات الدورية	4	%8.8
الإذاعة	4	%8.8
التلفزيون	3	%6.8
لوحة الإعلانات	2	%4.4
الملصقات	1	%2.2
المجلات العامة	1	% 2.2
الفاكس	1	%2.2
المجموع	**45**	**%100**

نلاحظ من الجدول (33) أن الوسائل الاتصالية المستخدمة في مجال العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية تشمل الاتصال الهاتفي إذ مثل (8) من مجموع (45) اختياراً وبنسبة 17.7% والبريد الالكتروني مثل (7) وبنسبة 15.5% وزيارات المؤسسة فقد مثلت (5) وبنسبة 11.1% والمراسلات مثلت (5) وبنسبة 11.1% الصحف اليومية (4) وبنسبة 8.8% والاجتماعات الدورية مثلت (4) وبنسبة 8.8% والإذاعة مثلت (4) وبنسبة 8.8% والتلفزيون مثل (3) وبنسبة 6.8% ولوحة الإعلانات مثلت (2) وبنسبة 4.4% والملصقات مثلت (1) وبنسبة 2.2% والمجلات العامة (1) وبنسبة 2.2% والفاكس مثل (1) وبنسبة 2.2%، يتضح مما تقدم أن وسائل الاتصال في مجال العلاقات العامة بالنسبة للمنظمات المدنية النسوية -حسب درجات إجابات المبحوثين- هي الاتصال الهاتفي والبريد الالكتروني وزيارات المؤسسة والمراسلات والصحف اليومية والاجتماعات الدورية والإذاعة والتلفزيون ولوحة الإعلانات والملصقات والمجلات العامة والفاكس، مما يدلل على أن الاتصال الهاتفي والبريد الالكتروني من أكثر وسائل الاتصال في العلاقات العامة استخداماً وبالتالي لابد من تفعيل استخدام وسائل الاتصال الأخرى كونها تسهم في بناء صورة ذهنية ايجابية لمشاركة المرأة السياسية وزيادة مستوى وعيها السياسي.

جدول (34) يوضح تقييم دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة في وزارة الدولة لشؤون المرأة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
ضعيف	7	%77.6
جيد	1	%11.2
جيد جداً	1	%11.2
المجموع	9	%100

يوضح الجدول (34) أن دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة يبدو ضعيفاً إذ أن منظمات المجتمع المدني النسوية اعتقدوا ان ذلك الدور ضعيف مثلت (7) من مجموع (9) وبنسبة 77.6% أما الإجابة بـ جيد فمثلت (1) وبنسبة 11.2% والإجابة بـ جيد جداً مثلت (1) وبنسبة 11.2% مما يدلل على أن دور العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة في وزارة الدولة لشؤون المرأة يبدو ضعيف مما يتطلب وضع خطط لتطوير تنفيذ برامج التوعية والتثقيف في مجال الحقوق السياسية للمرأة تمهيداً لتوسيع مشاركتها في الحياة العامة بشكل عام والسياسية بشكل خاص فضلا عن الوصول إلى مواقع صنع القرار.

جدول (35) يوضح أسباب ضعف دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة

الأسباب	التكرار	النسبة المئوية
قلة توظيف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في نشر ثقافة المشاركة السياسية للمرأة	3	%42.8
قلة تنظيم المؤتمرات والندوات لتعريف المرأة بحقوقها السياسية	1	%14.3
قلة الدعم المادي الذي تحضى به وزارة الدولة لشؤون المرأة	1	%14.3
قلة الكفاءات المتخصصة في مجال العلاقات العامة	1	%14.3
توجهات الوزارة محصورة في نطاق رسمي محدود	1	%14.3
المجموع	7	**%100**

تشير البيانات الواردة في الجدول (35) إلى الأسباب التي أدت إلى ضعف دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة والتي من أبرزها قلة توظيف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية من خلال توجيه البرامج والموضوعات التي تساهم في نشر ثقافة مشاركة المرأة السياسية بلغت (3) من مجموع (7) مبحوثين وبنسبة 42.8% و قلة تنظيم المؤتمرات والندوات لتعريف المرأة بحقوقها السياسية وقلة الدعم المادي الذي تحظى به

وزارة الدولة لشؤون المرأة وتوجهات الوزارة محصورة في نطاق رسمي محدود فضلا عن قلة الكفاءات المتخصصة في مجال العلاقات العامة والتي مثلت (1) وبنسبة 14،3% لكل سبب من الأسباب الأربعة المذكورة مما يدل على أن دور العلاقات العامة بحاجة إلى تأهيل وتطوير من خلال إعداد خطط ووضع البرامج التي من شأنها النهوض بهذا الاختصاص لتأدية دوره بعملية الاتصال ما بين المؤسسة وجمهورها فضلا عن تحسين صورة المؤسسة لدى ذلك الجمهور وتفعيل دورها في مجال النهوض بواقع المرأة وتمكينها من الإسهام في الأنشطة السياسية والوصول إلى مواقع صنع القرار.

النتائج

بعد التعرف على دور العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة العراقية من خلال الدراسة الميدانية في الفصل السابق الذي تضمن تبويب البيانات وتحليلها إحصائياً، وجب علينا إن نسلط الضوء على أهم محاور الدراسة وهو وضع الاستنتاجات والتوصيات التي تمخضت عنها الدراسة أمام الجهات المعنية لتحقيق الهدف منها وهو خدمة المجتمع.

نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بممارسة أنشطة العلاقات العامة

أثبتت نتائج الدراسة الميدانية أن أنشطة العلاقات العامة تمارس بصورة محدودة وإنها مناطة بقسم العلاقات العامة اكثر من الإدارة العليا وهذا يتطلب اتخاذ إجراءات لتفعيل جهاز العلاقات العامة في المؤسسة، كما مبين في الجدولين (5).

في حين ان منظمات المجتمع المدني النسوية أشارت إلى قلة ممارسة أنشطة العلاقات العامة بين وزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسوية، لأسباب تتعلق بقلة الاهتمام بشؤون المنظمات النسوية وقلة التخصيصات المالية للوزارة في تقديم الدعم أو القيام بنشاطات مشتركة مع المنظمات النسوية فضلا عن قلة المعلومات التي تتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة وضعف الاتصال ما بين الوزارة والمنظمات النسوية، كما مبين في الجدولين (24) و (25).

نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بأهداف العلاقات العامة

وضّحت نتائج الدراسة الميدانية ان كسب ثقة الجماهير النسوية بالمؤسسة والتأثير في الرأي العام حول دعم المشاركة السياسية للمرأة فضلا عن تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية من أهم أهداف العلاقات العامة التي تسعى وزارة الدولة لشؤون المرأة لتحقيقها، وان تحقيق تلك الأهداف يأتي بدرجة متوسطة، كما مبين في الجدولين (6).

في حين ان أنشطة العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية تهدف إلى إعلام الجماهير النسوية بسياسة المنظمة وتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية، كما مبين في الجدول (26)، وهذا ما يتقارب مع طبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وزارة الدولة لشؤون المرأة في مجال العلاقات العامة.

❖ **البحث العلمي**

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى اعتماد وظيفة البحث العلمي في ممارسة انشطة العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة، وان الأساليب والوسائل المستخدمة في جمع المعلومات هي تحليل الشكاوى والمقابلات الشخصية والتقارير فضلا عن تحليل ما تنشره وسائل الإعلام، كما مبين في الجدول (8)، ومن أسباب عدم الاعتماد على البحث العلمي قلة الكادر المتخصص بالمؤسسة وقلة التخصصات المالية المرصودة للبحث العلمي، كما موضح في الجدول (9).

في حين ان عدم إجراء بحوث مشتركة بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة تعود أسبابه إلى عدم وجود مبادرات لإجراء بحوث مشتركة بين الطرفين فضلا عن عدم إطلاع منظمات المجتمع المدني النسوية على برنامج عمل الوزارة، كما مبين في الجدول (28).

❖ **التخطيط**

وضّحت نتائج الدراسة الميدانية ان أعداد خطط العلاقات العامة يتم بصورة غير منتظمة في وزارة الدولة لشؤون المرأة، كما مبين في الجدول

(10)، وان التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام يتم بصورة نسبية عن طريق إحاطة جهاز العلاقات العامة علماً بخطط المؤسسة المختلفة وعن طريق إشراك مدير العلاقات العامة في لجان التخطيط، كما مبين في الجدول (12)، فضلا عن قلة الكادر المتخصص بالمؤسسة من ابرز أسباب عدم الاعتماد على التخطيط في ممارسة أنشطة العلاقات العامة، كما مبين في الجدول (13).

في حين ان هناك اعتماد على التخطيط في مجال العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية، كما مبين في الجدول (29)، فضلا عن ضعف مستوى التنسيق بين منظمات المجتمع المدني النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة، كما مبين في الجدول (30)، مما ينعكس على طبيعة علاقات التعاون المشترك بينهما.

❖ **الاتصال**

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى ان ممارسة وظيفة الاتصال في مجال العلاقات العامة تتم بصورة غير متواصلة، كما مبين في الجدول (14)، ومثلت الصحف اليومية والإذاعة ابرز وسائل الاتصال المستخدمة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة، كما مبين في الجدول (15)، وإن العاملين في المؤسسة (الجمهور الداخلي) والجمهور النسوي يشكلان معظم الجمهور الذي تتصل به الوزارة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة، كما مبين في الجدول (16).

في حين ان ابرز وسائل الاتصال المستخدمة في مجال العلاقات العامة في منظمات المجتمع المدني النسوية الاتصال الهاتفي والبريد الالكتروني والمراسلات وزيارات المؤسسة والصحف اليومية والإذاعة والاجتماعات الدورية، كما مبين في الجدول (33).

يرى الباحث ان التغطية الإعلامية لدور المرأة في الحياة السياسية تسهم بشكل فعّال في زيادة الوعي بأهمية المشاركة والاهتمام بالقضايا السياسية، من خلال ما تطرحه وسائل الإعلام من صور ايجابية لإحداث تقدم في المشاركة السياسية وبلورة ثقافة سياسية للمرأة.

❖ التقييم

توضح نتائج الدراسة الميدانية إن عملية التقييم تجرى بصورة غير منتظمة في وزارة الدولة لشؤون المرأة، كما مبين في الجدول (17)، وان الأسباب تعود إلى عدم وجود كادر للقيام بعملية التقييم وقلة اهتمام الإدارة العليا بممارسة أنشطة العلاقات العامة في المؤسسة، كما مبين في الجدول (18).

المعوقات التي تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في المشاركة السياسية للمرأة

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى إن وقلة الأشخاص الأكفاء في مجال العلاقات العامة وقلة التخصيصات المالية وعدم الاهتمام في مجال العلاقات على مستوى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية فضلا عن الوصف الوظيفي لقسم العلاقات العامة-الهيكلية- وقلة المعلومات التي تتعلق بنشاط المرأة فضلا عن التحفظ من تكنولوجيا الإدارة المعاصرة من قبل المؤسسات الحكومية وتردد المرأة من الدخول في مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية فضلا عن عزوف بعض الكيانات السياسية عن ترشيح المرأة لمناصب قيادية، كما مبين في الجدول (20).

في حين ان منظمات المجتمع المدني النسوية أشارت إلى ان هناك ضعف في دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة، وتعود أسباب ذلك إلى قلة توظيف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في

نشر ثقافة المشاركة السياسية للمرأة فضلا عن قلة تنظيم المؤتمرات والندوات لتعريف المرأة بحقوقها السياسية. وتشير الدراسة إلى ان هناك دعم وتأييد تقدمه الإدارة العليا لجهود العلاقات العامة، كما مبين في الجدول (21)،

يرى الباحث ان التنظيمات المدنية النسوية سواء كانت (جمعيات واتحادات) ماتزال في اغلب الحالات تعاني من رؤية غير واضحة فيما يتعلق بالمشاركة السياسية، فضلا عن قلة الالتحام بالقضايا الاساسية للمرأة، وهذا ما يشكل عائقاً امام وضع خططها وتنفيذ برامجها الداعمة للتمكين السياسي للمرأة ووصولها إلى مواقع صنع القرار.

أما ما يتعلق بالكادر الوظيفي لجهاز العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة فان قلة الملاك الوظيفي للعلاقات العامة من الناحيتين الكمية والنوعية يعيق النهوض بدور العلاقات العامة.

التوصيات

تناول البحث محاوراً أساسية شملت ممارسة أنشطة العلاقات العامة وأهدافها ووظائفها والمعوقات التي تواجهها وانعكاساتها على المشاركة السياسية للمرأة وصولاً إلى السبل الكفيلة بمعالجة المعوقات من اجل مشاركة حقيقية للمرأة في مجالات الحياة المختلفة.

إلا ان الدراسة تبقى غير فاعلة في مجال اختصاصها وكذلك في خدمة مسيرة المرأة والمجتمع ما لم يتم التركيز على المقترحات والمعالجات العلمية الإجرائية المستقاة منها لغرض تعزيز الصورة الايجابية للمرأة ومكانتها في الأسرة والمجتمع، وعلى النحو الأتي:

1. العمل على تأهيل وتطوير العاملين في جهاز العلاقات العامة من الناحيتين الكمية والنوعية والتركيز على جانبي الكفاءة والاختصاص في مجال الإعلام والعلاقات العامة فضلا عن تحديد الوصف الوظيفي -الهيكلية- لقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة لمعالجة المعوقات التي تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة.

2. الاعتماد على البحث العلمي في مجال العلاقات العامة في وضع الخطط ومواجهة الأزمات والمعوقات التي تواجه عمل المؤسسة وزيادة الاهتمام بوظيفة البحث العلمي، فضلاً عن توسيع التعاون بين منظمات المجتمع المدني النسوية العاملة و وزارة الدولة لشؤون المرأة لإجراء البحوث العلمية التي تتعلق بالنهوض بواقع المرأة من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية،

كما يوصي الباحث بتأسيس مركز معلومات متخصص بشؤون المرأة بهدف معالجة النقص الحاصل في المعلومات التي تتعلق بأنشطة المرأة ومشاركتها العامة، لذا وجب التعاون بين الباحثين في الدراسات الإعلامية والاجتماعية والنفسية والقانونية والسياسية التي من شأنها الارتقاء بمكانة المرأة ودورها في عملية التنمية المجتمعية.

3. اعتماد التخطيط بعيد الأمد في مجال العلاقات العامة لتحقيق الأهداف المنشودة لممارستها لغرض نقل وتعزيز الصورة الذهنية والإنطباع الايجابيين لدى الجمهور عن المؤسسة أي الجمهور الداخلي (العاملون في المؤسسة) والجمهور الخارجي (الجمهور النسوي، الجمهور العام، الدوائر الحكومية).

4. تمثل وظيفة الاتصال ركناً هاماً في مجال العلاقات العامة من خلال التركيز على دور وسائل الاتصال المقروءة والمسموعة والمرئية في التوعية والتعبئة الجماهيرية بشكل عام والجمهور النسوي بشكل خاص لترسيخ الصورة الايجابية للمرأة وتعريفها بحقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أقرتها الدساتير العراقية الحديثة والمواثيق العربية لحقوق الإنسان والإتفاقيات الدولية، من خلال توجيه البرامج الإعلامية الهادفة إلى تمكين المرأة من المشاركة السياسية والعامة لتنوير الرأي العام، فضلا عن استغلال التطور الحاصل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للإسهام بشكل ايجابي للنهوض بدور المرأة في المجتمع، لاسيما وان المجتمع الإنساني يمر بمرحلة المطالبة بحقوق

الإنسان والديمقراطية ودور وسائل الاتصال الحديثة التي لا تجعل المجتمع يعيش منغلقاً عن العالم وتطوراته وأحداثه.

5. تطوير قدرات منظمات المجتمع المدني النسوية العاملة لزيادة فعاليتها الداعمة للتمكين السياسي للمرأة وتمثيلها في الحياة السياسية كجزء من أهداف العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة فضلا عن التركيز على تحسين فرص التعليم لرفع مستوى الوعي الثقافي والاجتماعي والسياسي كون النهوض بواقع المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية يتطلب النهوض بواقعها التعليمي في المجالات شتى، وهذه المسؤولية يمكن ان تنهض بها منظمات المجتمع المدني النسوية من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وإلقاء المحاضرات كونها من وسائل الاتصال في العلاقات العامة التي تهدف إلى زيادة الوعي السياسي عند المرأة، فضلا عن تعزيز الاتصال بالمنظمات الدولية النسوية وتبادل البرامج والاستفادة من خبراتها وكذلك دعم إقامة الفعاليات والأنشطة المشتركة.

6. توسيع المهارات السياسية والدورات القيادية للمرأة سواء في هياكل السلطة وفي عملية صنع القرار من خلال مشاركتها في صياغة الدستور والقوانين فضلا عن إتاحة الفرص المتكافئة أمامها في تولّي المناصب القيادية وتشجيعها على الترشيح والانتخاب وتذليل المعوقات الثقافية والاجتماعية التي تواجه مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة.

Abstract

Researches that tackled the question of public relations role in the political participation of the woman, are very few, and This research is considered one of the researches that dealt with enabling the woman to participate in the political life and reach the position of decision making through focusing on establishing public relations programs in the political sphere for the woman in order to crystallize a positive conception about her de facto and her ability to participate in public affairs through directing information messages to the society slices on education and awarenex of her rights aside from overcoming the social and cultural obstacles that face such participation.

This research are represented in two sides, one is theoretical and the other is field research. The theoretical field includes establishing a systematic frame to the research and the previous similar literatures and explaining the terms and conceptions used in the research and of which the public relations, its definition, methods and means, in addition of following the historic development of the woman's prestige and her role in the society with showing the political participation of the woman since the establishment of the

new Iraqi state in 1921up to 2006, and explaining her political, economic and social rights in the new constitutions and the international agreements.

The field sphere includes the study of public relations manners in the ministry of state for the woman affairs and the targets that it is trying to achieve and the extent of depending on the public relations duties and the obstacles it encounters in the sphere of supporting the woman's political participation and the use of communication media with the public (internally and externally). The research form was examined to by submitting it to truth and certainty testing to make sure of its credibility.

The abovesaid cannot be achieved without adopting the scientific research process and the research had taken up the surveyal procedure which is one of the descriptive researches in the field of informational studies. The study includes the survey of practice methods for the purpose of portraying the practical actuality of the establishment and knowing the ways that these instruments are following in exercising their various activities. The success of the informational endeavours in the field of public relations is basically built on the activity of the administrative and organizational sides.

Through what came above we come to say that giving all chances to the woman in equal manner with man on the political and economical levels depending on efficiency and experience and respect her rights and contributing to remove all the institutional and lawful obstacles which restrict her political participation, to be considered as a progressive matter connected with this daily life with its all details in order to take her part in the political authority.

المصادر REFERENCES

اليسون فيكر، دليل العلاقات العامة: مرجع عملي شامل ط1، ترجمة عبد الحليم الخزامي (القاهرة: دار الفجر، 2004).

آلموند، جابرييل إيه، جي. بنجهام باويل الابن، ترجمة: هشام عبدالله، مراجعة: سمير نصار، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر: نظرة عالمية ط/1 (عمان: الدار الأهلية، 1998).

أبراش، إبراهيم، المؤسسات والوقائع الاجتماعية (مراكش: 1994).

أبو زيد، حكمت، إمكانات المرأة العربية في العمل السياسي ط/3 (بيروت: 1993).

أبواصبع، صالح خليل، العلاقات العامة والاتصال الإنساني (بيروت: دار الشروق، 1998).

أبواصبع، صالح خليل، إدارة المؤسسات الإعلامية في الوطن العربي (عمان: دار ارام، 1997).

أبومتحف، عبدالسلام، سياسات الإعمال والممارسات الإدارية في المنظمات الصناعية والتجارية (الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1989).

الأسود، صادق، علم الاجتماع السياسي (بغداد: دار الحكمة، 1991).

ابراهيم عبدالعزيز، الإدارة العامة (الاسكندرية: مؤسسة الجامعة).

التهامي، مختار، ابراهيم الداقوقي، مبادئ العلاقات العامة في البلدان النامية (بغداد: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، 1980).

الديب، حسين، ترجمة، العلاقات العامة في مجال التطبيق العلمي (القاهرة: المكتبة المصرية الحديثة، 1967).

الجمال، راسم محمد، نظام الاتصال والإعلام الدولي الضبط والسيطرة (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2005).

الجمال، راسم محمد، العلاقات العامة الدولية والاتصال بين الثقافات (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2009).

الجمال، راسم محمد، خيرت معوض عياد، إدارة العلاقات العامة المدخل الاستراتيجي ط/2 (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2008).

الجوهري، محمود محمد، العلاقات العامة بين الإدارة والإعلام (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1968).

الحسن، إحسان محمد، علم الاجتماع عند ابن طفيل: ملخصات أبحاث مؤتمر التراث الاجتماعي العربي (بغداد: 2001).

الحسن، إحسان محمد، موسوعة علم الاجتماع ط/1 (بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1999).

الحسن؛ احسان، عبدالمنعم الحسني، طرق البحث الاجتماعي (بغداد: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، 1981)

الحلي، وليد الشهيب، سلمان عاشور الزبيدي، التربية على حقوق الإنسان ط/3 (بغداد: مطبعة الأحمد، 2007).

الحمداني، ريا قحطان، الإسلاموفوبيا: جماعات الضغط الإسلامية في الولايات المتحدة الامريكية منظمة (كير) ط/1 (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2011)

الطعان، عبدالرضا حسين، البعد الاجتماعي للأحزاب السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي ط/1 (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، 1990).

العدوان، مصطفى عبدالكريم، حقوق الإنسان: دراسة في النظام السياسي الأردني في ضوء الأنظمة السياسية المختلفة ط/1 (عمان: دار وائل، 2001).

الشمري، علي جبار، الأساليب العلمية في ممارسة العلاقات العامة (القاهرة: العربي للنشر، 2011).

الشنواني، صلاح، التنظيم والإدارة (الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1983).

السلمي، علي، التخطيط والمتابعة (القاهرة: دار الغريب، 1987).

السويدي، محمد، علم الاجتماع السياسي: ميدانه وقضاياه (الجزائر: 1998).

القصير، عبداللطيف، الإدارة العامة في المنظور السياسي ط/2 (بغداد: مطبعة التعليم العالي، 1986).

بدر، احمد، أصول البحث العلمي ومناهجه (الكويت: وكالة المطبوعات، 1984)

برعي، محمد جمال، التدريب والتنمية (القاهرة: عالم المكتبات، 1973).

بيكارتز، جوزي سالم وآخرون، دليل المرأة الأردنية في الحياة السياسية (عمان: 1996).

حامد، وليد، المنظمات النسوية والتنمية المستدامة (عمان: دار سندباد، 1999).

حجاب، محمد منير، العلاقات العامة في المؤسسات الحديثة (القاهرة: دار الفجر، 2007).

حسين، سمير محمد، بحوث الإعلام الأسس والمبادئ (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1976)

دسوقي، كامل، الاجتماع ودراسة المجتمع ط/1 (القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، 1971).

سكوت، ديفيد ميرمان، القواعد الجديدة للتسويق والعلاقات العامة، ترجمة ديب القيس (بيروت: دار الكتاب العربي، 2009).

فاروق، حنان، العلاقات العامة والتنظيم (القاهرة: مكتبة عين شمس، 1997)

شبكة المعلومات الدولية -الانترنت: ar.wikipedia.org/wiki

شرابي، هشام، مقدمات لدراسة المجتمع العربي ط/4 (بيروت: دار الأهلية، 1991).

شيلدون رامبتون، جون ستوبر، أسلحة الخداع الشامل، ترجمة مركز التعريب والبرمجة (بيروت: الدار العربية للعلوم، 2004).

عبدالله، ثناء فؤاد، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997).

علوان، عبدالكريم، حقوق الإنسان: الوسيط في القانون الدولي العام ط/1 (عمان: مكتبة دار الثقافة، 2004).

عجوة، علي، الأسس العلمية للعلاقات العامة (القاهرة: عالم الكتب، 2000).

علي، سعيد إسماعيل، وآخرون، دراسات في المدرسة والمجتمع (القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، 1971).

عبدالوهاب، علي محمد، التدريب والتطوير (الرياض: مدخل علمي لفعالية الأفراد والمنظمات، عمادة شؤون المكتبات، 1976).

عمر،نوال محمد، مناهج البحث الاجتماعية والإعلامية (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1976)

عمر، معن خليل، علم اجتماع الأسرة ط/1 (عمان: دار الشروق، 2000).

محمد، محمد علي، الوعي الثقافي والتنمية من الداخل: دراسة في المفهومات والقضايا الثقافية (الإسكندرية: 1982).

معروف، الاء عبدالله، المعوقات الثقافية والاجتماعية للمشاركة السياسية للمرأة العراقية: دراسة ميدانية في مدينة بغداد (رسالة ماجستير منشورة كلية الآداب جامعة بغداد قسم علم الاجتماع، 2001)

الصحن، محمد فريد، العلاقات العامة (الاسكندرية: دار الجامعة، 1985).

صالح، محمد وليد، فاعلية أقسام الإعلام والعلاقات العامة في تطوير ثقافة الطلبة الجامعية (بغداد: مجلة دراسات في الإعلام الجامعي/ المجموعة الأولى، جامعة بغداد 2011).

يوسف، محمود، العلاقات العامة في الشركات المحولة إلى نظام الخصخصة (الجيزة: مكتبة فيروز المعادي، 1993).

يوسف، محمود، العلاقات العامة والإعلام في الإسلام (جدة: مكتبة الصباح، 1989).

اللجنة الوطنية اللبنانية للتحضير للمؤتمر العالمي للمرأة، ندوة إقليمية حول تطوير المهارات القيادية واستراتيجيات التفاوض والتنسيق لوفود الدول العربية الرسمية المشاركة في المؤتمر الرابع للمرأة (BEJENG) (بيروت: 1995).

لونارديني، كريستين إيه.، حقوق المرأة ط/1، تقديم: بيتي فريدان، ترجمة: اسعد أبو لبدة (عمان: دار البشير، 2004).

الهيتي، هادي نعمان، إشكالية المستقبل في الوعي العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003)

هاشم، زكي محمود، العلاقات العامة المفاهيم والأسس العلمية (الكويت: ذات السلاسل، 1990). وهيب، رضا عبدالرزاق، وآخرون، العلاقات العامة في المؤسسات الصحية (بغداد: مطبعة مؤسسة المعاهد الفنية، 1985).

وزارة حقوق الإنسان/ المعهد الوطني لحقوق الإنسان، وثائق في حقوق الإنسان ط/1 (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، 2009).

P. Horton and Huntchester, Sociology: Earth Edition, Mc Graw- Hill book Company, New York, 1976, P. 99.

R. Merton, Social Theory and Social Structure, The Free Press, New York, 1968.

Scott M. Cutlip and Allen H. Center, Effective Public Relations, Englewood Cliffs, N. J.: Prentice Hall, 1985.

Cathy Campbell, S. P., Public Relations, Washington D.C., National Catholic Educational Association, Office of Development, 2nd Ptg, 1987,.

القوانين العراقية والإتفاقيات الدولية

The Iraqi Laws and International Agreements

التعديل الثاني رقم 21 لسنة 1978، لقانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959.

الدستور العراقي الدائم لسنة 2006.

الدستور العراقي لسنة 1970.

الدستور العراقي المؤقت لعام 1958.

الدستور العراقي المؤقت لعام 1964.

قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004.

قانون الاتحاد العام لشباب العراق رقم 63 لسنة 1972.

قانون الاتحاد العام لنساء العراق رقم 139 لسنة 1972.

قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959.

القانون الأساسي العراقي لسنة 1925.

قانون المجلس التشريعي لمنطقة كوردستان العراق للحكم الذاتي رقم 56 لسنة 1980.

قانون المجلس الوطني العراقي رقم 55 لسنة 1980.

قانون انتخاب أعضاء مجلس الأمة العراقي رقم 7 لسنة 1967.

قانون رعاية القاصرين العراقي رقم 78 لسنة 1980.

إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) في 18 كانون الأول 1979، الأمم المتحدة.

إتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة في 20 كانون الأول 1952، الأمم المتحدة.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 10 كانون الأول 1948، الأمم المتحدة.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان في 15 أيلول 1994، جامعة الدول العربية.

فهرست محتويات CONTENTS

العنوان	رقم الصفحة
إهداء PRESENTATION....................................	5
مقدمة INTRODUCTION....................................	7
الفصل الأول: العَلاقات العَامّة.. 11 **CHAPTER ONE: PUBLIC RELATIONS**	
التعريف Definition....................................	13
أساليب ممارسة العَلاقات العَامّة Procurers of PR...	18
الفصل الثاني: دور المرأة في العملية السياسية........................... 31 **CHAPTER TWO: WOMAN'S ROLE IN THE POLITICAL OPERATION**	
المشاركة Participation....................................	33
الكوتا Quota..	40
المجتمع المدني Civil Society...............................	43
الفصل الثالث: حقوق المرأة في التشريعات الحديثة.................... 49 **CHAPTER THREE: WOMAN'S RIGHTS IN NEW LEGISLATIONS**	
الحقوق الاجتماعية Social Rights....................	51
الحقوق الاقتصادية Economical Rights..................	54

55	الحقوق السياسية Political Rights.....................
60	الحقوق السياسية للمرأة في الاتفاقيات الدولية Woman's Political Rights in International Agreements..
الفصل الرابع: تحديات التمكين السياسي للمرأة.........................65 CHAPTER FOUR: CHALLENGES OF THE POLITICAL ABILITY FOR WOMAN	
68	القيم Values...
69	التنشئة الأسرية Family Socialization.....................
72	التعليم Instruction..
74	الوعي الثقافي والسياسي Cultural and Political Consciousness.................
78	الدور الاجتماعي Social Role ....
الفصل الخامس : الدراسة الميدانية...............................81 CHPTER FIFE: THE FIELD STUDY	
المصادر References..149	

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
أ	يوضح اختبار الصدق	90
ب	يوضح اختبار الثبات	92
1	يوضح التوزيع الجنسي للمبحوثين	94
2	يوضح مستوى التحصيل العلمي للمبحوثين	95
3	يوضح العنوان الوظيفي للمبحوثين	96
4	يوضح عدد سنوات الخدمة الوظيفية للمبحوثين	97
5	يوضح ممارسة أنشطة العلاقات العامة	97
6	يوضح أهداف العلاقات العامة	98
7	يوضح اعتماد البحث العلمي في ممارسة أنشطة العلاقات العامة	99
8	يوضح الأساليب والوسائل المستخدمة في جمع المعلومات	100
9	يوضح أسباب عدم الاعتماد على البحث العلمي	101
10	يوضح إعداد خطط للعلاقات العامة	102
11	يوضح التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام	102

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
12	يوضح طرق التنسيق في مجال التخطيط بين قسم العلاقات العامة وبقية الأقسام	103
13	يوضح أسباب عدم الاعتماد على التخطيط في ممارسة أنشطة العلاقات العامة	104
14	يوضح ممارسة الاتصال في العلاقات العامة	105
15	يوضح استخدام وسائل الاتصالية في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة	106
16	يوضح الجمهور الذي تتصل به المؤسسة في مجال دعم المشاركة السياسة للمرأة	110
17	يوضح إجراء عملية التقييم لجهود العلاقات العامة	112
18	يوضح أسباب عدم إجراء تقييم لجهود العلاقات العامة	113
19	يوضح وجود معوقات تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة	114
20	يوضح المعوقات تواجه ممارسة أنشطة العلاقات العامة في دعم المشاركة السياسية للمرأة	115
21	يوضح مستوى الدعم والتأييد الذي تقدمه الإدارة	117

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
	العليا لجهود العلاقات العامة	
22	يوضح التوزيع الجنسي للمبحوثين لمنظمات المجتمع المدني النسوية	118
23	يوضح مستوى التحصيل العلمي	119
24	يوضح ممارسة أنشطة العلاقات العامة	120
25	يوضح الأسباب التي تحول دون ممارسة أنشطة العلاقات العامة	121
26	يوضح اهداف العلاقات العامة	122
27	يوضح إجراء البحوث العلمية المشتركة	123
28	يوضح الأسباب التي تحول دون إجراء البحوث العلمية المشتركة	124
29	يوضح اعتماد التخطيط في أنشطة العلاقات العامة	125
30	يوضح التنسيق بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات العامة النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة	126
31	يوضح الأنصال بين المنظمات النسوية وقسم العلاقات	127

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
	العامة النسوية وقسم العلاقات العامة في وزارة الدولة لشؤون المرأة	
32	يوضح المعوقات التي تواجه الاتصال	128
33	يوضح الوسائل الاتصالية المستخدمة في مجال العلاقات العامة	129
34	يوضح تقييم دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة	131
35	يوضح أسباب ضعف دور العلاقات العامة في مجال دعم المشاركة السياسية للمرأة	132



السيرة العلمية للمؤلف

د. محمد وليد صالح

التحصيل العلمي:
- بكالوريوس آداب الإعلام/ الإذاعة والتلفزيون/ 2001
(جامعة بغداد/ كلية الآداب)
- ماجستير في العَلاقات العامّة/ 2007
(جامعة بغداد/ كلية الإعلام)
- دكتوراه في الإعلام/ 2014
(جامعة بغداد/ كلية الإعلام)

المؤهلات المهنية:
* عضو نقابة الصحفيين العراقيين/ بغداد 2002.
* عضو اتحاد الصحفيين العرب/ القاهرة 2006.
* عضو الاتحاد الدولي للصحفيين/ بروكسل 2011.
* أكاديمي وباحث في جامعة بغداد.
* قيد الطبع كتاب (محتوى الاتصال في العلاقات العامة النوعية).

THE SCIENTIFIC CURRICULUM VITAE

MOHAMMED W. SALIH (PhD)

Certificates:
- B.A. in Arts Media/ Broadcasting & Television– 2001
(University of Baghdad/ College of Arts)
- M.A. in Public Relations– 2007
(University of Baghdad/ College of Mass Communication)
- PhD Degree in Media / 2014 (University of Baghdad/ College of Mass Communication).

Qualifications:

* Member of the Iraqi Journalists Syndicate/ Baghdad 2002.
* Member of the Federation of Arab Journalists/ Cairo 2006.
* Member of International Federation of Journalists/ Brussels 2011.
* Academic and Researcher in University of Baghdad.
* In p[illegible]he Content of communication in Qu[illegible]Relations).

دار أمجد للنشر والتوزيع
جوال :
٠٠٩٦٢٧٩٦٩١٤٦٣٢
٠٠٩٦٢٧٩٩٢٩١٧٠٢
٠٠٩٦٢٧٩٦٨٠٣٦٧٠
هاتف :٠٠٩٦٢٦ ٤٦٥٢٢٧٢
فاكس:٠٠٩٦٢٦ ٤٦٥٣٣٧٢
dar.almajd@hotmail.com
dar.amjad2014dp@yahoo.com
عمان - الأردن - وسط البلد- مجمع الفحيص - الطابق الثالث

